الآثار الاستشرافية للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال) - دراسة تحليلية على أهداف المركز الاستراتيجية

د. فهد بن مطر الشهراني*

سلم البحث في ١٤٤٠/٥/١٧هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٠/٦/٢٢هـ

ملخص البحث:

هذه الدراسة متعلقة بالأهداف الاستراتيجية للمركز العالمي لمحاربة الفكر المتطرف (اعتدال)، الذي يعنى بالوقاية من الأفكار المتطرفة المنحرفة ويعالجها ويقدم التوعية للمجتمعات منها، ويقدم شراكات مؤسسية ومجتمعية ودولية وعالمية لتحقيق الأهداف السامية في استقرار وسلامة وأمن الإنسانية، ومن أهداف البحث: بيان مفهوم الفكر المتطرف ودوافعه، بيان موقف الشريعة من التطرف والانحراف الفكري، التعريف بالمركز العالمي لمكافحة التطرف (اعتدال)، تحليل ودراسة أهداف المركز الاستراتيجية في التوعية والوقاية من الفكر المتطرف والشراكة الدولية لمواجهته، ووضع الآثار الاستشرافية لها، إبراز خصائص الأهداف الاستراتيجية ومتطلبات تحقيقها والعوامل المؤثرة فيها، ومن نتائج الدراسة: أن مفهوم التطرف يقاس على ميزان الشريعة الإسلامية والفطرة الإنسانية، تختلف دوافع الجماعات المتطرفة والأحزاب الضالة وتتفق في نتائجها وآثارها الإفسادية، أن الشريعة الإسلامية دعت إلى التكاتف والاجتماع والاعتصام بحبل الله، ونهت عن الفرقة والاختلاف، الأهمية العظمى والفائدة القصوى للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف وما يمثله من دور مفصلي في التوعية بالفكر المتطرف ومحاربته ودحره بالوسائل والأساليب المناسبة، العمق الفكري والإنساني لأهداف المركز وما تحويه من بعد استراتيجي يناسب المرحلة، ومن توصيات الدراسة: الحرص على النشاط الإعلامي للمركز داخل المملكة وخارجها، عقد العديد من الدورات والمحاضرات واللقاءات المتنوعة، المتضمنة لأهداف المركز وتطلعاته والتهديدات الإرهابية المعاصرة، إحياء الدراسات والبحوث الأكاديمية المتعلقة بأهداف المركز ورسالته (إنشاء وحدة بحثية أكاديمية)، التعاون مع الأقسام العلمية المتخصصة في الجامعات السعودية داخل المملكة وفي الجامعات خارج المملكة، ومن الأقسام العلمية في داخل المملكة: قسم الدراسات الإسلامية

* الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية المعاصرة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

المعاصرة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، استقطاب المؤهلين إلى المركز من المؤسسات والجهات ذات العلاقة، الحذر عند اتخاذ الإجراءات والتأكد من أي عمل قبل الشروع فيه، لكي لا تقع المظالم على الأشخاص.

Research Summary

This study is related to the strategic objectives of the Global Center for Countering Extremism (Eitidal), which is concerned with the prevention, treatment and awareness of extremist twisted ideologies, and provides awareness to communities as well as institutional, community, international and global partnerships to achieve the supreme goals which are the stability, safety and security of humanity.

Objectives of research: is to explain the concept of extremist thinking and its motivations, and demonstrate the position of Sharia from extremism and intellectual deviation, to define the Global Center for Countering Extremism, to analyze and study the Center's strategic objectives of awareness, prevention of extremist thinking and the international partnership to confront it and to highlight the characteristics of the strategic objectives and the requirements of their achievement and the factors affecting them.

Results of the study: The concept of extremism is measured on the balance of Islamic law and human instinct. The motives of extremist groups and misguided parties vary and are consistent with their consequences and evils impacts. The Islamic Sharia called for unity and to hold firmly to the rope of Allah, and renounced the division and difference, the great importance and optimal benefit of the Global Center for Countering Extremism and its pivotal role in raising awareness, fighting and defeating extremist ideology through appropriate means and methods. The intellectual and human in-depth of the Center's objectives and its strategic dimension that fits the current stage

Recommendations of the study: Taking care of the media activity of the Center inside and outside the Kingdom, holding many sessions, lectures and various meetings, including the Center's objectives and aspirations and contemporary terrorist threats, reviving studies and academic research related to the objectives and mission of the Center (establishing an academic research unit), the cooperation with specialized scientific departments in Saudi universities within the Kingdom and in universities outside the Kingdom, among the scientific sections within the Kingdom is the Department of Contemporary Islamic Studies at Imam Muhammad bin Saud Islamic University, attracting qualified individuals to the Center from relevant institutions and entities, being cautious when taking action and checking any work before starting it, so that the grievances do not fall on people.

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فواقعنا اليوم يعج بقضايا الإرهاب التي أحدثتها الجماعات والأحزاب والفرق

والأفراد المنحرفون فكرياً ومنهجياً، كما أن الأحداث الدامية والمنحرفة التي نراها ونعايشها هي من نتاج تلك الأفكار وتلك الاقتناعات، إن البيئة المحلية والإقليمية والعالمية تنذر بأزمة أمنية ضد الإنسانية جراء الإرهاب الممنهج والمنظم من الجماعات المتطرفة؛ ولذلك فإن المملكة العربية السعودية تصدت لتلك الأعمال العبثية والتخريبية بكل ما أوتيت من حزم وقوة ومن عزيمة ومن معالجة لها، سواء في المعالجة الفكرية أو المعالجة الأمنية، وإن المؤشرات والظواهر الراصدة للإرهاب الفكري والانحراف السلوكي وخطرها تدل على أنه أكبر رقعة وأوسع جغرافياً من السيطرة عليه وكبحه والقضاء عليه.

وفي المقابل نجد الموقف الرافض والمانع من بعض الحكومات العربية للحركات والأفكار المتطرفة كما هو الحال في المملكة العربية السعودية[١] ومصر وليبيا والجزائر وتونس والعراق وسوريا[٢].

ولذلك استبقت المملكة العربية السعودية بإنشاء مركز يعنى بالأفكار المتطرفة ويتصدى لها ويحاربها ووأدها في مهدها، ولمواكبة الأحداث العالمية المحاربة للإرهاب بكل صوره وأشكاله، وكذلك كانت المملكة هي المبادرة والساعية لما يفيد الشعوب والدول وما يعزز العلاقات السلمية بينها من خلال مبدأ العيش الكريم ومكافحة كل ما تتعرض له المجتمعات من إرهاب فكري وجسدي[٣]، فكان تأسيس المركز العالمي لمحاربة الفكر المتطرف (اعتدال)، الذي يعنى بالوقاية من الأفكار المتطرفة المنحرفة ويعالجها ويقدم التوعية للمجتمعات منها، ويقدم شراكات مؤسسية ومجتمعية ودولية وعالمية لتحقيق الأهداف السامية في استقرار وسلامة وأمن الإنسانية.

وبذلك رأيت أن أكتب في هذا الموضوع المهم، وهذا الصرح العالمي، وذلك بعنوان: (الآثار الاستشرافية للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال) "دراسة تحليلية على أهداف المركز الاستراتيجية").

أولاً: أهمية البحث:

تكمن أهمية الدراسة في الواقع المرير الذي تعانيه المجتمعات الإنسانية محلياً وعالمياً من حوادث الخوف والهلع والإرهاب والدمار الذي أصابهم نتيجة الأفكار المتطرفة والعدوانية، فسلب منها الأمن والأمان والسلم والسلام.

ولأن العلاقة الإنسانية السليمة تحتاج إلى التراحم والمحبة والتسامح وتقبل الآخر والتعايش بأمن وأمان وطمأنينة، وتقرب إليها كل مضامينها ووسائلها وطرقها

وأساليبها، وتُبعد عنها ما يحول بينها وبين ذلك من انحرافات فكرية أو سلوكية.

ولكون المركز العالمي لمكافحة التطرف (اعتدال) يحمل أهدافاً استراتيجية نبيلة، تحقق معاني التسامح والاعتدال وتنشر المحبة بين البشر؛ فقد اختار الباحث الكتابة في هذا الموضوع باستشراف الآثار الناجمة عن نتائج أهداف المركز (اعتدال) الاستراتيجية.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

١-الواقع المعاصر للأفكار الضالة والجماعات المنحرفة التي نتج عنها الإرهاب والتطرف بين الناس.

٢-محاولة إعادة الناس إلى الفطرة المعتدلة؛ كون الإسلام له السابقة في نبذ الفكر المتطرف والدعوة إلى الوسطية والاعتدال.

٣-التعريف بالمركز العالمي لمكافحة التطرف (اعتدال) الذي تبنته المملكة العربية السعودية واحتضنته.

٤-محاولة إثراء البحث العلمي بمادة تعالج القضايا الإسلامية المعاصرة الحساسة والخطيرة بين أوساط المجتمع.

٥-استشراف الآثار الناجمة عن الأهداف الاستراتيجية للمركز العالمي (اعتدال).

ثالثاً: مصطلحات الدراسة:

إذا ما أخذنا كل كلمة على حدة لجملة الآثار الاستشرافية:

فإن **معنى الآثار في اللغة** كما قال علماء اللغة، ومنهم ابن فارس الذي قال: "الهمزة والثاء والراء، له ثلاثة أصول: تقيد الشيء، وذكر الشيء، ورسم الشيء الباقي، ونقل عن الخليل بقوله: والأثر بقية ما يرى من كل شيء وما لا يرى بعد أن تبقى فيه علقة"[٤]. ويقول الجوهري: "والأثر في التحريك: ما بقي من رسم الشيء وضربة السيف، والتأثير: إبقاء الأثر في الشيء"[٥].

والمقصود بالآثار في اصطلاح الفقهاء: لا يخرج استعمال الفقهاء له عن المعاني اللغوية، وأكثر ما يستعمله الفقهاء للدلالة على بقية الشيء، أو ما يترتب على الشيء، كقولهم في حكم بقية الشيء بعد الاستجمار: (وأثر الاستجمار معفو عنه بمحله). وقولهم في حكم بقية الدم بعد غسله: ولا يضر أثر الدم بعد زواله"[٦].

ومعنى الاستشرافية لغة:

قال ابن فارس: "الشين والراء والفاء أصلٌ يدل على علو وارتفاع. فالشرف:

العلو، والرجل الشريف: الرجل العالي، ويقال استشرفت الشيء: إذا رفعت بصرك تنظر إليه"[٧]. وفي معنى آخر: "شارف الشيء: دنا منه، والمكان: علاه، وشارف الشيء: اطلع عليه من فوق، والشَرف: علو الأصل والنسب، والشُرفة: جمع شُرف من البناء: أعلى البناء، وهو ما أشرف من البناء على ما حوله"[٨].

تعريف الآثار الاستشرافية:

يرى الباحث ومن خلال ما تقدم أن الآثار الاستشرافية: هي كل ما يتوقع حدوثه من نتائج حسية أو معنوية لأمر ما بعد جمع المعلومات الخاصة به والتصورات والمعطيات والحيثيات والاستراتيجيات وما يمكن أن يفيد في وضوح الرؤية ودقة الحكم.

التعريف الإجرائي للدراسة:

دراسة وتحليل رؤية ورسالة وأهداف المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف، وذلك بعد معرفة الفكر المتطرف وسلوكياته، من حيث بيان مفهومه ونشأته ودوافعه والموقف الشرعي منه، ثم محاولة استشراف وصف الواقع المستقبلي بعد تنفيذ الأهداف الاستراتيجية للمركز.

رابعاً: أهداف الدراسة

الهدف الرئيس:

١- بيان الآثار الاستشرافية لأهداف المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال).

الأهداف الفرعية:

١-بيان مفهوم الفكر المتطرف ودوافعه.

٢-بيان موقف الشريعة من التطرف والانحراف الفكري.

٣-التعريف بالمركز العالمي لمكافحة التطرف (اعتدال).

٤-تحليل ودراسة أهداف المركز الاستراتيجية في التوعية والوقاية من الفكر المتطرف والشراكة الدولية لمواجهته، ووضع الآثار الاستشرافية لها.

٥-إبراز خصائص الأهداف الاستراتيجية ومتطلبات تحقيقها والعوامل المؤثرة فيها.

خامساً: تساؤلات الدراسة:

التساؤل الرئيسي:

ما الآثار الاستشرافية لأهداف المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال).

سادساً: منهج الدراسة:

سيستخدم الباحث من المناهج العلمية في البحث ما يلي:

١- **المنهج الاستقرائي** (الناقص): وهو ما يقوم على الاكتفاء ببعض جزئيات المسألة، وإجراء الدراسة عليها، بالتتبع لما يعرض لها، والاستعانة بالملاحظة في هذه الجزئيات المختارة، وذلك لإصدار أحكام عامة تشمل جميع جزئيات المسألة التي لم تدخل تحت الدراسة[٩]. وسيستخدم في البحث فيما يتعلق بالجانب الوصفي المتعلق بمفهوم الفكر المتطرف ومعرفة دوافعه، وبيان موقف الشريعة من التطرف والانحراف الفكري، عبر تتبع المصادر والمراجع في هذا الشأن والملاحظة المركزة في ذلك وربط الأحداث ببعضها.

٢- **أسلوب دلفي**[١٠] في دراسة تحليلية للآثار الاستشرافية لأهداف المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال).

سابعاً: الدراسات السابقة:

لم يجد الباحث دراسة متعلقة بالمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال)؛ لحداثة هذا المركز.

ثامناً: حدود الدراسة:

- **الحدود الموضوعية:** بيان الآثار الاستشرافية لأهداف المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال).

- **الحدود المكانية:** المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال).

- **الحدود الزمانية:** الآثار المتوقع حدوثها بعد تطبيق أهداف المركز، ابتداء من الآثار القريبة وحتى البعيدة.

تاسعاً: تقسيمات الدراسة:

المقدمة وتشمل: (أهمية الدراسة، أسباب اختيار الدراسة، مصطلحات الدراسة، أهداف الدراسة، تساؤلات الدراسة، الدراسات السابقة، منهج الدراسة، حدود الدراسة).

المبحث الأول: ويشمل مفهوم الفكر المتطرف ودوافعه

المطلب الأول: مفهوم الفكر المتطرف.

المطلب الثاني: دوافع الفكر المتطرف. (الدوافع الدينية، والفكرية، والسياسية، والاقتصادية، والنفسية).

المبحث الثاني: موقف الشريعة الإسلامية من التطرف والانحراف الفكري.

المطلب الأول: الدعاء إلى الاعتصام بحبل الله والاجتماع ونبذ الفرقة.

المطلب الثاني: التحذير من قتل النفس المعصومة والإفساد في الأرض.
المطلب الثالث: الغاية من وضع الإمامة في الأرض.
المبحث الثالث: خصائص الأهداف الاستراتيجية لمركز اعتدال ومتطلبات تحقيقها.
المطلب الأول: التعريف بالمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف(اعتدال).
المطلب الثاني: خصائص الأهداف الاستراتيجية للمركز.
المطلب الثالث: متطلبات تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمركز.
المبحث الرابع: الآثار الاستشرافية لأهداف المركز الاستراتيجية والعوامل المؤثرة في تحقيقها.
المطلب الأول: الآثار الاستشرافية لأهداف المركز في الوقاية من الفكر المتطرف ومواجهته.
المطلب الثاني: الآثار الاستشرافية لأهداف المركز في التوعية من الفكر المتطرف والشراكة الدولية في مكافحته.
المطلب الثالث: العوامل المؤثر في تحقيق أهداف المركز الاستراتيجية.
الخاتمة: تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول
ويشمل مفهوم الفكر المتطرف ودوافعه
المطلب الأول: مفهوم الفكر المتطرف

إن العالم اليوم يرى ما فعلته الجماعات الإرهابية من شتى أديانها ومذاهبها ومللها ونحلها؛ فكل ما يخالف الفطرة الإنسانية ويخالف الشرائع السماوية من أفكار وسلوكيات منحرفة وهدامة ينطوي تحت مظلة هذا الفكر المتطرف. ولمعرفة مفهوم التطرف الفكري يلزمنا تفكيكهما لمعرفة تعريفاتهما اللغوية والاصطلاحية.

فالفكر يعرف لغة بأنه: "إعمال الخاطر في الشيء...، والتفكر: التأمل"(١١).

والفكر اصطلاحاً: "جملة النشاط الذهني، وما يتم به التفكير من أفعال ذهنية"(١٢).

والتطرف في اللغة عرفه ابن فارس بقوله: "(طرف) الطاء والراء والفاء أصلان: ويدل على حد الشيء وحرفه"(١٣)، ويقصد بها الوقوف في أحد الطرفين دون منتصفه.

والتطرف في الاصطلاح: يعرف بأنه: "الإفراط والغلو والتشدد والتزمت، سواء

في الفكر أو السلوك أو كليهما، ومن ثم فالتطرف هو مجاوزة حد الاعتدال مع الإفراط، بمعنى تجاوز الأطر الفكرية أو المعايير السلوكية المقبولة في المجتمع"[١٤].

والتطرف الفكري أعم من الغلو الفكري؛ لأنه يشمل الغلو وغيره من التعدي والتقوقع والانحراف عن الصراط المستقيم.

وأرى من وجهة نظري بأن تعريف التطرف الفكري: هو كل ما يدور في الذهن من معتقدات وآراء وأفكار وأفهام وتطبق واقعاً في الأقوال والمعاملات والسلوكيات تخالف في مضمونها وعملها وتنفيذها المناهج الفطرية والشرعية والعقلية الصحيحة، وبذلك يعرف التطرف الفكري، بمخالفته للفطر السوية والشريعة الإسلامية، وما أمرت به من المعتقدات والأقوال والأفعال، وما عليه الأمة الإسلامية من الاجتماع على الكلمة الواحدة وعلى الإمامة الواحدة وعلى العلاقة الآمنة العادلة.

المطلب الثاني: دوافع الفكر المتطرف

قد لا نعدو الحقيقة إذا جعلنا دوافع الفكر المتطرف متعددة ومتنوعة ولها مجالات وأسباب مختلفة؛ فهذ إبليس رائد المنحرفين فكرياً وسلوكياً، الذي جمع خصائص الفكر المتطرف ودوافعه؛ لذا وصف الله -سبحانه وتعالى- حاله منذ معصيته الأولى ورفضه السجود لآدم، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾[١٥]، ويقول تعالى: ﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾[١٦]، فاجتمع فيه المعصية والحسد والكبر والتصور الفاسد والقياس الباطل.

يقول الشيخ الشنقيطي: "مثل قياس إبليس نفسه على عنصره، مع وجود النص الصريح...، يسمى عند الأصوليين فاسد الاعتبار...؛ فكل من رد نصوص الوحي بالأقيسة فسلفه في ذلك إبليس"[١٧].

ولذلك كان إبليس وما قاله وما فعله وما يوسوس به هو تأصيل للكفر بالله وجحود نعمته، وتأصيل للتطرف والإرهاب والفتن والقلاقل والدعوة للتفرق والبعد عن الجماعة.

والحال كذلك يتجدد منذ الصدر الأول في الإسلام؛ فأهل الأهواء والبدع يتواجدون بأشخاصهم وأقوالهم وأفعالهم، ومن ثم يصبحون حقيقة واقعية لا يمكن إلغاؤها أو تجاهلها. فهم مرض يسري في الأمة ويتنقل معها في مراحل حياتها ويشاركها في قضاياها وأحوالها وأفكارها، وما أدل على ذلك مما قام به عبدالله بن ذي

الخويصرة مع رسول الأمة ومعلمها ومرشدها، فعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: "بينما رسول الله يقسم قسما إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي، فقال: اعدل يا رسول الله فإنك لم تعدل، قال: «ويلك فمن يعدل إذا لم أعدل»، قال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فأضرب عنقه، قال: «دعه، فإن له أصحاباً يحتقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»"(١٨).

وعندما يذكر الباحث بعض القصص في التراث الإسلامي، فإنه لا يغفل الإرهاب العالمي من قبل الأديان الأخرى(١٩) والهيئات والجماعات. فجذور الإرهاب لها امتدادات تاريخية قبل ظهور الإسلام وبعده، "كما فعلت الجماعات الإرهابية في العهد الروماني؛ التي طبقت نظرية "كارلو بيساكاني" الإيطالي، ثم ما قامت به جماعة "ناردونيا فوليا" الروسية، التي جعلت من النظرية محل تطبيق، ثم الجماعات القومية في إيرلندا والبلقان، وغيرها من الجماعات المعاصرة في الهند واليابان والفلبين، سواء أكانت منظمات أم دولاً، كما هو الحال في الحرب العالمية الأولى والثانية، وكذلك ما يفعل في مينمار مع الروهنج، وغير ذلك من الأحداث الدامية والإرهابية في أمريكا الجنوبية، وغيرها من الأماكن المتفرقة"(٢٠).

تلك أصولهم مهما تنوعت مسمياتهم وألقابهم وتزينت أقوالهم وتعددت حججهم، وتزخرفت أستارهم؛ لكون أفعالهم المنحرفة والضالة ظاهرة ومتساوية في افتعال الأزمات، واقتراف البدع وتكفير المسلمين وتفسيقهم، وإظهار الفساد في الأرض، وحمل السلاح والفتك بالإنسانية. كما أن انحراف الفكر والسلوك عن المنهج الصحيح له دور فيما يقع من أحداث إرهابية، ولا يتصور إلا أن السبب هو الانحراف في الفكر والسلوك.

يقول ابن قيم الجوزية: "إن القلب يعترضه مرضان يتواردان عليه، إذا استحكما فيه كان هلاكه وموته، وهما مرض الشهوات ومرض الشبهات، هذان أصل داء الخلق إلا من عافاه الله"(٢١).

ولا يشك مطلعٌ على أن ما يفعله أصحاب الفكر والخطاب المتطرف يعتمد على دوافع ينطلقون منها ويتحدثون بها في أوساطهم ويطبقون أفكارهم من خلالها. ومن تلك الدوافع ما يلي:

١- الدوافع الدينية:

قد تتشابه بعض الأفكار المتطرفة وبخاصة ذات المنطلقات الإسلامية؛ إذ إنها تنطلق -في الغالب- من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية؛ إلا أن المشكلة تقع في الجهل بكتاب الله وسنة رسوله، ثم قضية التأويل لهذه النصوص وفهمها وتطبيقها بصورة خاطئة، ومن منطلق ودوافع دينية -لو أحسنا الظن في وصفها- تحث في جملتها على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنتيجة ستخرج بعد الفهم الخاطئ والمعالجة الخاطئة إلى نتائج وتأويلات خاطئة وغير سارة ومبشرة. ولذا كان "مبدؤهم ومردهم إلى الاعتراض على السنة، والجرأة على الشرع، والإعجاب بالرأي، واتهام النيات والمقاصد، وإساءة الظن"[٢٢]. إضافة إلى الغلو في العبادات والبعد عن الاعتدال المحمود والمشروع.

والذي يتضح بأن أصحاب الفكر المتطرف يميلون في أول ما يميلون به مع البشر إلى تكفير الحكام واتهامهم بأوصاف كثيرة، ونبزهم بالألقاب المكفرة والمفسقة لهم. فابتعدوا عن العلماء واتخذوا رؤوساً جهالاً فأفتوا بغير علم وحكموا بغير رشد وهداية؛ فكانت المفاهيم الخاطئة والتأويلات السقيمة الضالة، ومن نتائجها تفسيق الناس وتكفيرهم بمختلف فئاتهم[٢٣]، وقطع أواصر العلاقات الإنسانية والروابط الدينية أو العائلية، وما قد تؤول إليه الأمور من القتل والتدمير والفساد والإفساد في الأرض.

ولذلك كان انتظام المجتمع خلف الإمام وعدم الخروجه عليه من المسلمات الدينية التي تحفظ للناس أمنهم ومعاشهم وعاقبة أمرهم. "إن من رجحان عقول أفراد المجتمع وكمال ديانتهم أن ينصاعوا بالطاعة لولاة الأمر؛ لأنها تعين على طاعة الله تعالى، ولأنها تزرع الحب والوصال بين أفراد المجتمع، وتجعل الجميع إخوة متحابين في الله، يسعى بذمتهم جميعاً أدناهم، همهم واحد وشعورهم واحد، وأملهم واحد وألمهم واحد، يتداعى الجميع إذا اشتكى أحدهم، ويفرح الجميع ويسعدون بسعادة أحدهم وفرحه"[٢٤]. روى ابن الجوزي ﷺ في جانب الأمر بلزوم السنة والجماعة والتحذير من تلبيس إبليس، "عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب ﷺ خطب الجَابية فقال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «من أراد منكم بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد»"[٢٥].

٢- الدوافع الفكرية:

إن العالم اليوم تجمعهم العولمة في أمور كثيرة، فكل العالم يطلع على بعضه

في العديد من القضايا المختلفة وفي العديد من المجالات، ومن أخطر ذلك ما يتلقفه الشباب من شبهات مختلفة في الجوانب الفكرية، وموجات تغريبية؛ سواء في جوانب العقيدة أو في العلاقات بين البشر أو في السياسات القائمة ومبدأ إدارة الدول وتوزيع الثروات وتولي المناصب والقيادات، فيرى ويسمع في وسائل التواصل ما قد يقلب معتقداته الصحيحة وتربيته السليمة وفطرته السوية.

وهناك فئات أصابها الذهول من الصناعات الغربية والتقدم التقني الهائل(٢٦) والتنظيم الإداري والمجتمعي الرائع لها، والقوة العسكرية التي يتسلحون بها؛ فتوقعوا أن ذلك بسبب تخليهم عن موروثهم الديني، وتمسكهم بالأنظمة والقوانين الوضعية.

كما أن هناك فئات من الشباب انتهت بهم البرامج الحاسوبية التقنية إلى الإلحاد والكفر بالله جل وعلا، وهذا ولا شك تمرد وانتكاس ومخالف للدين والفطرة والعقل، والنتيجة رفض الدستور والأنظمة والقوانين واتهامها بأنها متخلفة ورجعية وتحتاج إلى تغيير جوهري بأي طريقة يراها مناسبة. إن خطر الأفكار يكمن في احتضان المفاهيم المنحرفة، التي تؤدي إلى الإفساد والدمار.

٣- الدوافع السياسية:

لقي النبي ﷺ من قومه في مكة -عندما بعث بالرسالة- أموراً كبيرة متعددة، من الإيذاء النفسي إلى الإيذاء البدني، فهذا أبو جهل يصرح بما في قلبه من الحسد والعداوة، فيقول: "تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف، أطعَموا فأطعمنا، وحمَلوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تجاثينا على الركب، وكنا كفرسي رِهان، قالوا: منا نبي يأتيه الوحي من السماء، فمتى ندرك هذه؟، والله لا نؤمن به أبدًا ولا نصدقه"، وما فعله النضر بن الحارث عندما كان يؤذي النبي ﷺ، وينصب له العداء، وكذلك ما فعله عمه أبو لهب من الإيذاء النفسي وبذاءة القول والصد عن سبيل الله، وأمية بن خلف من الهمز واللمز لرسول الله ﷺ، وما فعله العاص بن وائل السهمي، وعبدالله بن الزبعري، والأخنس بن شريق، وغيرهم الكثير(٢٧).

وكذلك الحال في المدينة وما قام به اليهود وتحالفهم واجتماعهم ضد النبي ﷺ مع المنافقين وعلى رأسهم عبدالله بن أبي بن سلول، ومنافقو الأنصار، وما فعله الحارث بن سويد وغدره بالنبي ﷺ، وما حدث معه بعد ذلك بعد فتح مكة(٢٨).

والتاريخ يعيد نفسه في العصر الحاضر؛ فالأحزاب والجماعات تقوم بالدور السابق من التخطيط لتنفيذ عمليات تخريبية من الإرهاب وقتل الأنفس المعصومة

والخروج على الحكام والعلماء ووصفهم بأسوأ الأوصاف وأقذع العبارات.

إن الأحداث الدامية المعاصرة ليست ببعيدة عن أذهاننا وأسماعنا، والتي حمل فيها السلاح وأزهقت بها الأنفس، "ففي الشهر الحرام ١٤٠٠هـ، قام المدعو جهيمان، ومعه شريكه الملقب بالمهدي/ محمد بن عبد الله، باقتحام المسجد الحرام، ومعهم سلاحهم وأمتعتهم وأعوانهم الإرهابيون، فحاصروا من فيه من المسلمين، وطالبوهم بمبايعتهم، واستخدموا معهم أساليب القتل والترويع والتخويف، حتى أذن الله بالخلاص منهم بعد أن اقتحم رجال الأمن المسجد وقتلوا منهم ما قتلوا وأسروا البقية، ثم ما قامت بها عصبة المجوس في عام ١٤٠٧هـ، من قتل أكثر من ٤٠٢ شخصاً من بينهم ثمانون من رجال الأمن، وكذلك كرروا هذا الفعل في عام ١٤٠٩هـ وحملوا المتفجرات وفجروها حول الحرم، والتي خلفت خسائر في أرواح الحجاج وإصابات بالغة لأعداد أخرى منهم، والأحداث الأخرى التي اقترفها الإرهابيون من تفجيرات العليا بمدينة الرياض عام ١٤١٦هـ، وكذلك التفجيرات في مدينة الخبر في عام ١٤١٧هـ، واللذان خلفا خسائر في الممتلكات والأرواح"[٢٩].

وكذلك ما تقوم به المخابرت الدولية والتنظيمات والجماعات الإرهابية من استهداف المجتمعات والاحتيال والتلاعب بها بطرق متنوعة، ونشر الشبهات المختلفة؛ وذلك لتتمرد على مبادئ الشريعة، ومن ثم على أنظمة الحكم الشرعية؛ فتحصل العداوة والبغضاء بينهم، والفتنة والخروج على الحكام والاقتتال والتناحر.

كما أن هناك أهدافاً أخرى تعمل على حرف عقول أبناء وبنات المسلمين والزج بهم في متاهات الفجور والانحلال والضلال والفسق والانحدار المشين؛ لتفسد المجتمعات وتتفكك الأسر، ومن ثم تصبح الدولة بلا قوة أو منعة أو مناعة داخلية فتسقط الأنظمة والحكومات. وما يحدث من استدراج بعض الشباب لمناطق الصراع والفتن؛ لتحقيق عدة أهداف، منها:

أ- القضاء على عنصر الشباب، الذي يعدُّ الركيزة الأساسية لقوة المجتمعات وتنميتها والنهوض بها.

ب- استغلالهم في عمليات استخباراتية لتحقيق أهداف خاصة في تلك المناطق.

ج- تغذيتهم بأفكار متطرفة ومنحرفة تعود بالوبال والخراب والدمار على بلدانهم.

د- تجنيدهم ضد بلدانهم ليكونوا أداة يحققون بها مآربهم.

والحقيقة أن ما يحدث يثبت أن الدوافع السياسية والاجتماعية لها دور كبير في

التطرف والإرهاب وزعزعة الأمن.

٤- الدوافع الاقتصادية:

الاطماع الاقتصادية من بعض الدول الكبيرة والغنية أو بعض الدول الفقيرة التي لا تفتأ تخطط للمشاريع التخريبية والإرهابية لسلب المال وخيرات البلدان الثرية ومواردها، فتحاول افتعال الأزمات والكوارث أو الدخول بوجه آخر عن طريق التآمر وإنشاء التحالفات الخفية والعلنية لتحقيق الأهداف، أو الدخول بوجه ثالث في ظاهره الخير والانتفاع المتبادل؛ وذلك بالدخول في شراكات عن طريق الحيل والخداع والاحتكار والغش والربا[٣٠] لإيجاد موضع قدم للسيطرة على الثروات الطبيعية أو الصناعية أو الثروات السمكية.

أما على مستوى الأفراد فهناك فئات دفعها الحسد من ثروات الدول أو الأشخاص أو مبررات عدم الانصاف في توزيع الثروات، أو واقع البطالة، إلى افتعال الخراب والدمار وتحليل وتسويغ السرقة والاحتيال[٣١].

وهناك فئات جرى استغلالهم من أطراف خارجية؛ وذلك لحالة الفقر لديهم وحاجتهم التي أجبرتهم على الانقياد لتلك المؤثرات الخارجية؛ فيتصرفون كما يمليه لهم أهل الأهواء وأصحاب الضلال في تحقيق أهدافهم وتنفيذ مخططاتهم.

كما أن هناك فئات يستغلون المواقف الإرهابية للاستفادة من جلب المال بأي طرق تتهيأ لهم؛ إما عن طريق الربا أو عن طريق غسيل الأموال، أو عن طريق النصب والاحتيال والسرقة، وكل ذلك من المتاجرة في الباطل باسم الدين وباسم تخليص الناس من البطالة والعوز والفقر.

٥- الدوافع النفسية:

الدوافع النفسية ترتبط بالمفاهيم المستقرة في الذهن[٣٢]، أو المتأثرة من وظائف بعض الأعضاء -سلامة كانت أم سقماً-، وهي تنطلق على شكل سلوكيات تشبع النفس وغرائزها وحاجاتها سواء أكانت فطرية أو بما يستقر لديها من اقتناعات طارئة. فبعض الأنفس أمارة بالسوء تميل إلى الغرائز والشهوات[٣٣]، وتميل أحياناً إلى العنف، ودوافع الانتقام، واللذة في الإجرام وسفك الدماء، وهي إما طبيعة نفسية مستقرة في طبيعتهم وصفات متلازمة تزين لهم باطلهم، أو سلوكيات منحرفة أخذت طابعها من محاكاة ما تتلقفه من أصوات داعية أو صور ذهنية عالقة أو محادثات وحوارات مباشرة، فتقتدي بها بطابع التقليد الذي تميل بعض الأنفس إليه، كما أن بعض

الشخصيات تتأثر بما تشاهده من أفلام وتسمعه من قصص وأحداث؛ تزين لها أعمال العنف ودوافع القتل والانتقام وتحسن لها الاغتيالات؛ بشبهات كثيرة منها ما هو من باب الذكاء والقوة والمهارة، وأحياناً بزعم نصرة دين الله.

وفي الاتجاه الآخر للعامل النفسي نجدهم يكثرون من استخدامه في بث أعمالهم الإجرامية وإرعاب الناس عبر وسائل التواصل الاجتماعي وعبر الفيديوهات المدبلجة، وذلك لكي يظهروا قوتهم وخططهم المتقنة واحترافيتهم وبث دعايتهم وقضيتهم التي من أجلها يحترفون مجال الإرهاب والقتل والدمار والخراب. كما أن هناك أشخاصاً يفتقدون لعاطفة الحنان الأسري فيبحثون عنه في الخارج؛ ليتلقفهم أهل الأهواء والأفكار المنحرفة، فيستغلونهم في تنفيذ مخططاتهم وأنشطتهم الإرهابية.

ولا شك أن أكثرهم خلت قلوبهم من الرحمة التي هي فطرة بشرية فطر الله الناس عليها، فخالفوها وعملوا على ما يناقضها، وكذلك خالفوا المنهج النبوي الذي يؤصل مبدأ المحبة والتراحم والتعاطف؛ فعندما يقرر النبي ﷺ أن: «في كل كبد رطبة أجر»[٣٤]، ويجعل من لوازم الإيمان المحبة: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»[٣٥]، وأن الرحمة تعود على صاحبها، كما قال: «من لا يَرحَم لا يُرحم»[٣٦]، ثم يصف ويشبه التواد والتراحم بين المؤمنين، بقوله: «ترى المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضواً تداعى له سائر جسده بالسهر والحُمى»[٣٧].

وبعد ذلك فإننا نطرح السؤال المهم: أين هؤلاء من أصول الرحمة التي قررتها الشريعة وأمرت بها بين العباد، وهل من يخالف ذلك مخالف للدين أم أنه على هدى وعلى الصراط المستقيم؟.

كما أن هناك فئات امتلأت قلوبها بالتعصب والتطرف في سبيل الجماعة أو الأحزاب أو القبيلة أو العائلة، فتعادي وتخاصم وتسالم وتهادن لأجلها، وتحب وتكره في سبيلها، وتدني وتبعد من خلالها، وهناك فئة تبحث عن الزعامة والوهم في خلافة المسلمين والتولي عليهم، وبعض الفئات قد يكون سبب ما تفعله هو ما لحق بها من فشل في أي جانب من حياتها العلمية والمعرفية والاجتماعية والمالية؛ فتبحث عن تعويض ذلك بطرق مختلفة، ولو كان ذلك على حساب الأمن والأمان، أو على حساب الدين والوطن والمجتمع.

المبحث الثاني
موقف الشريعة الإسلامية من التطرف والانحراف الفكري

عانت المجتمعات والدول من الأفكار المتطرفة وذاقت مرارت التفجير والقتل والخراب التي أحدثتها تلك الجماعات والأحزاب الضالة.

فالآثار التي جنتها المجتمعات المسلمة منذ حصول القتل في الخلافة الراشدة، التي أول من قتل فيها الخليفة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ، والذي قتله أبو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة، عندما دخل عليه وبيده خنجر لها رأسان، وقد كبر عمر للصلاة فطعنه ست طعنات، وقتل معه جماعة من الصحابة ﷺ جميعاً. ولم ينتهِ هذا الانحراف والإجرام من عقول وقلوب معتنقيه، فقد اجتمع المنحرفون الخوارج من بعض أهل مصر والكوفة والبصرة والمدينة، على الخليفة الثالث عثمان بن عفان ﷺ، وحاصروه أربعين يوماً، بحجج كثيرة، ومنها ضعفه عن القيام بواجبات الخلافة ومسؤولياتها، ثم دخلوا عليه في داره وهو يقرأ القرآن فقتلوه.

وما فعل هؤلاء بمختلف عن ما فعله الخوارج في شهر رمضان في صلاة الفجر مع الخليفة الرابع علي بن أبي طالب ﷺ، عندما انبرأ له عبدالرحمن بن ملجم، وضربه بسيفه المسموم على مفرق رأسه وهو يقول: الحكم لله لا لك يا علي ولا لأصحابك!![٣٨]. فانظر لهذا الانحراف الفكري لدى هؤلاء الخوارج، كيف يتصورون أنهم على حق وعلى هدى وعلى تقوى من الله، وأن كل عمل يعملونه هو قربى لله وطاعته وعبادة.

ولذلك دعت الشريعة الإسلامية إلى كل ما يحفظ النفس البشرية ويصونها ويعطيها حقوقها وينظم علاقتها بغيرها؛ ولذلك نجد الآيات والأحاديث واضحة وجلية في بيان خطر الانحرافات الفكرية والتكفير والاعتداء على الأنفس والممتلكات بأي طريقة وتحت أي هدف. كما أنها داعية -في الوقت ذاته- إلى الاعتصام بالصراط المستقيم، ولزوم جماعة المسلمين والاجتماع على البر والتقوى والصلاح والفلاح والبناء والعمران والإنتاج. ولذلك عملت على كل المستويات لتنظيم تلك العلاقات لتكون إيجابية؛ فاتخذت سبل الوقاية والعلاج الأمثل والمواجهة الصلبة الصارمة، ومن ذلك تنظيمها لحياة الإنسان ابتداء، وتنظيم تعاملاته وعلاقاته وسلوكياته، ومنها:

أولاً: الدعاء إلى الاعتصام بحبل الله والاجتماع ونبذ الفرقة:

أمر الله بنبذ الفرقة والدعوة إلى الائتلاف والاجتماع، فقال ﷻ: ﴿وَاعْتَصِمُوا

بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾[٣٩]، ويقول تعالى في موضع آخر: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[٤٠]، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾[٤١]، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال»[٤٢].

يقول الإمام النووي ﷺ في شرح الحديث: "قَوْله: وَلَا تفَرقُوا وَأَن تعتصموا بِحَبل الله جَمِيعًا هُوَ التَّمَسُّك بعهده وَاتِّبَاع كِتَابه، وَلَا تفَرقُوا هُوَ أَمر بِلُزُوم جمَاعَة الْمُسلمين، وَيكرهُ لكم قيل وَقَالَ هُوَ الْخَوْض فِي أَخْبَار النَّاس وحكايات مَا لَا يَعْنِي من أَحْوَالهم وتصرفاتهم"[٤٣]. وأخرج الترمذي في سننه من حديث أبي هريرة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا ملة واحدة وهي الجماعة، قالوا: يارسول الله، من هي؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي»[٤٤].

كما أقرت السنة أن المسلم الحقيقي هو من كان خالياً من الاعتداء باللسان أو الجوارح؛ فعن عبدالله بن عمرو ﷺ عن النبي ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»[٤٥]. بل إنها جعلت من الإيمان والعمل الصالح محبة الناس كمحبة النفس في كافة مجالات الحياة وفي جميع مصالحها، فعن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن أحُدُكم حتى يحب لأخيه ما يُحب لنفسه»[٤٦]. ولم تخصص المحبة في مجال معين أو في مصلحة محددة؛ وإنما جعلتها عامة في كل شيء لتقرر أن الغاية واحدة والسبل الصحيحة إليها ينبغي أن تكون كذلك واضحة ويكتنفها ويخالطها المساعدة والتكاتف والمحبة والتضحية والنصيحة الصادقة.

ثانياً: التحذير من قتل النفس المعصومة والإفساد في الأرض:

وهي من أعظم الذنوب التي تستوجب الردع والزجر، فإن الشريعة أولتها اهتماماً كبيراً وجرمت أصحابها ومرتكبيها ومتبنيها، يقول تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[٤٧]، ويقول تعالى في النهي كذلك عن الفساد والإفساد: ﴿وَلا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[٤٨].

وقد حذر الله ﷻ من إراقة الدماء ودعا إلى وجوب الأمن في الأوطان والتعايش بين الناس، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾[٤٩]. يقول الإمام البغوي ﷺ في تفسير الآية: "أي لا تريقون دماءكم، ولا يسفك بعضكم دم بعض، ولا يخرج بعضكم بعضاً من داره"[٥٠]. ويقول تعالى في عقوبة ذلك الفساد والقتل: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (٣٢) إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٥١].

ويقول ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام»[٥٢]، بل إن الشريعة حمت البشرية من كل دواعي القتل والتخريب والفرقة والاختلاف والفرقة؛ فمنعت حمل السلاح وإخافة الناس بالأقوال أو بالأفعال؛ فقال ﷺ من حديث عبدالله بن عمر ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا»[٥٣]، وقال ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»[٥٤].

كما أن سيرة السلف مليئة بالنهي عن السير على منهج الفرق الضالة والأهواء المخالفة والأفكار المنحرفة، والعمل على صيانة النفس البشرية وما قد يعترضها من أذى قولي أو فعلي؛ فعن العلاء بن زياد التابعي العابد قال: "ما يضُرك شهدت على مسلم بكفر أو قتلته"[٥٥].

ويقول ابن أبي العز الحنفي: "واعلم أن باب التكفير وعدم التكفير، باب عظمت الفتنة والمحنة فيه، وكثير فيه الافتراق، وتشتتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم، فالناس فيه –جنس تكفير أهل المقالات والعقائد الفاسدة المخالفة للحق الذي بعث الله به رسوله في نفس الأمر، أو المخالفة لذلك في اعتقادهم– على طرفين ووسط، من جنس الاختلاف في تكفير أهل الكبائر العملية"[٥٦]. فالشريعة الإسلامية عملت على مبدأ وقاية وحماية النفس مما يوصل إلى قتلها أو الإضرار بها بأي حال إلا بحقها، كما أنها وضعت محددات النهي عن الفساد والإفساد في الأرض.

ثالثاً: الغاية من وضع الإمامة في الأرض:

يقول تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[٥٧]، يقول ابن كثير ﷺ: "أي هو الذي جعلكم عماراً تعمرونها وتستغلونها"[٥٨]، ويقول السعدي ﷺ: "أي استخلفكم فيها، وأنعم عليكم بالنعم الظاهرة والباطنة، ومكنكم في الأرض تبنون وتغرسون وتزرعون، وتحرثون ما شئتم، وتنتفعون بمنافعها، وتستغلون مصالحها"[٥٩].

أوصى الله ﷻ بطاعة ولاة الأمر؛ لأن طاعتهم من طاعة الله ﷻ ومن طاعة رسوله ﷺ، يقول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾[٦٠]، ويقول النبي ﷺ: «من أطاعتني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني»[٦١].

يقول سماحة العلامة ابن باز ﷺ: "أمراء المسلمين وعلماؤهم يطاعون في طاعة الله، إذا أمروا بطاعة الله وليس في معصية الله؛ لأنه بهذا تستقيم الأحوال ويحصل الأمن وتنفذ الأوامر وينصف المظلوم ويردع الظالم..."[٦٢].

ولذلك نجد أن سلفنا الصالح اهتموا بالموازنة بين قضية طاعة الله ﷻ وطاعة ولاة الأمر والعلاقة المجتمعية وإحلال السلام والأمن فيها وعدم إفسادها. فالدين لا يستقيم إلا بوجودهم، يقول الحسن البصري ﷺ: "والله لا يستقيم الدين إلا بولاة الأمر وإن جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون"[٦٣]. ومن ثم نجد أن الشريعة ضبطت المنهج كجانب عقدي وإيماني ثم وضعت من يحميه في الدنيا كالخليفة والإمام والحاكم في الأرض، ثم أمرت بطاعته في المعروف. وفي ذلك قال الإمام الماوردي ﷺ: "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع وإن شذ عنهم الأصم"[٦٤].

وفي إنعقاد ووضع الخلافة يقول ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[٦٥]، ويقول تعالى: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾[٦٦]، ويقول تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾[٦٧]. خخخ

وقد سطر الشيخ الشنقيطي ﷺ كلاماً جميلاً في هذه المسألة، فقال: "من الواضح المعلوم من ضرورة الدين أن المسلمين يجب عليهم نصب إمام تجتمع به الكلمة وتنفذ به أحكام الله في أرض، ولم يخالف في هذا إلا من لا يعتد به كأبي بكر الأصم المعتزلي، وكضرار، وهشام القرطبي ونحوهم. وأكثر العلماء على أن وجوب

الإمامة الكبرى بطريق الشرع كما دلت عليه الآية المتقدمة وأشباهها وإجماع الصحابة ﷺ، ولأن الله تعالى قد يزع بالسلطان ما لا يزعه بالقرآن، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[٦٨]؛ لأن قوله: (أنزلنا الحديد فيه بأس شديد) فيه إشارة إلى إعمال السيف عند الإباء بعد إقامة الحجة"[٦٩].

وبذلك يتضح أن الاعتصام بحبل الله وحفظ حقوق العباد وعصمة دمائهم وأموالهم وكل حقوقهم، ولزوم جماعة المسلمين وطاعة إمامهم من أسباب حفظ الدين وسلامة العقيدة، ومن أسباب حفظ الحقوق والعقول والقلوب من الأهواء والأضغان، ومن أسباب حفظ الأمن والسلام، كما أنها معينة في التلاحم والاجتماع والوقوف في وجه المعتدين والذب عن حياض الدين.

المبحث الثالث
خصائص الأهداف الاستراتيجية ومتطلبات تحقيقها

قبل البدء في وضع الآثار الاستشرافية لا بد من الإشارة إلى التعريف بالمركز ثم ذكر خصائص الأهداف الاستراتيجية فيه، مع بيان متطلبات تحقيقها.

المطلب الأول
التعريف بالمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف [اعتدال]

أولاً: الرؤية والرسالة والأهداف[٧٠]:

جاء في مقدمة المركز التعريفية: "اليوم نفخر بتأسيس المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال) ليكون نقطة إشعاع وتعاون دولي في مواجهة عدو البشرية الأول. إن المشاركة العالمية في مركز (اعتدال) تبث رسالة واضحة لصانعي الموت والخوف أن العالم في أيدٍ أمينةٍ، ومسؤولة وقادرة على محاربة هذا الداء المهدد للوجود البشري وصناعة مستقبل آمن للأجيال القادمة".

الرؤية:

المرجع الأول عالمياً في مكافحة الفكر المتطرّف وتعزيز ثقافة الاعتدال

الرسالة:

رصد وتحليل الفكر المتطرف واستشرافه للتصدي له ومواجهته والوقاية منه، والتعاون مع الحكومات والمنظمات ذات العلاقة.

الأهداف الاستراتيجية:

وهي تتكون من أربعة أهداف أساسية تطبق في سبع قارات وعالم افتراضي، فالنطاق العالمي هو محور استراتيجيتنا في تحقيق أهداف المركز عالمياً، وكذلك الواقع الافتراضي من الشبكات الإلكترونية هو العالم الموازي، وتتمحور الأهداف في الوقاية، والمواجهة، والتوعية، والشراكة، كما هو في التسلسل التالي:

١- تفنيد الخطاب المتطرف ومحاربة أنشطته والحد من آثارها.

٢- مواجهة الفكر المتطرف ومنع الانتماء إليه أو التعاطف معه أو المساهمة في أنشطته بأي شكل من الأشكال.

٣- تعزيز ثقافة الاعتدال والتسامح وتقبل الآخر.

٤- تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الفكر المتطرف.

ثانياً: نشأة المركز ومرتكزاته الاستراتيجية ومحاور العمل به وعناصر تميزه[٧١]**:**

النشأة:

لكون العالم في خطر من الفكر المتطرف الإرهابي فإن المركز يقود الجهود الدولية لمكافحة الفكر المتطرف الذي أصبح الآن أشبه بالوباء الذي يتنوع كل يوم فيفرز كوارث جديدة لا يردعها حاجز جغرافي أو اختلاف ثقافي.

المرتكزات الاستراتيجية:

يعتمد المركز على مرتكزات استراتيجية ثلاث، وهي الإعلامية، والفكرية، والرقمية. فالإعلامي بصناعة خطاب إعلامي محترف يعزز ثقافة الاعتدال ويجابه الطروحات الإعلامية المتطرفة، ويقوض مقوماتها. والفكري بتعزيز الجانب الفكري المرتبط بمحاربة وتفنيد خطاب الإقصاء ونشر مفاهيم الاعتدال وتقبل الآخر. والرقمي برصد وتقويض الأنشطة الرقمية للجماعات المتطرفة ودعم الجهات الفاعلة في نشر الفكر المعتدل ومكافحة التطرف الرقمي.

محاور العمل:

تكمن محاور عمل المركز في الرصد، والتحليل، والتفاعل.

ففي محور الرصد يقوم المركز باعتماد اللغات الأكثر انتشاراً وبدرجة عالية من (الأتمتة) في الإخطار، مع القدرة على كشف المحتوى المتعاطف مع الفكر المتطرف. وكذلك في محور التحليل يقوم بالتشخيص الدقيق للمواد المرصودة بكافة اللغات واللهجات المختلفة بما يساعد على إصدار التحليلات الدورية (اليومية الأسبوعية، الشهرية). وفي محور التفاعل القيام باجراءات استباقية وتفاعلية تستهدف

الرد على الشبهات وحجب ومنع وإغلاق منافذ الفكر المتطرف بمختلف أشكالها وتعطيل مصادر التغذية الرقمية.

عناصر التميز:

تكمن عناصر التميز لدى مركز اعتدال في عدة عوامل منها: (التعزيز من ثقة الشعوب والحكومات في مواجهة أعداء الحياة، ومكافحة الفكر المتطرف، ونشر مبادئ التسامح والاعتدال والتأكيد على فرص السلام العالمي). كما أنه يمتاز بوجود (جميع اللغات واللهجات الشائع استخدامها في طروحات الفكر المتطرف، ويجري حالياً تطوير نظم ذكاء اصطناعية متقدمة لتحديد المواقع الجغرافية التي تمثل بؤراً وحاضنات للفكر المتطرف والقيام بأنشطة الاستقطاب والتجنيد). وكذلك وجود (البرمجيات المبتكرة كلياً القادرة على رصد وتصنيف وتحليل أي محتوى متطرف في غضون ٦ ثوان فقط من ظهوره على شبكة الإنترنت وبمستوى غير مسبوق عالمياً من الدقة –يتعدى ٨٠٪– مما يتيح آفاقاً جديدة في مجال مكافحة الأنشطة المتطرفة في المجال الرقمي).

وما يميز مركز اعتدال وقدرته على رصد ودراسة وتحليل تلك المفاهيم والسلوكيات المنحرفة (وجود نخبة من الباحثين والمتخصصين يقومون بالتحليل المتقدم للمعلومات، بالإضافة إلى امتلاك الدراية والخبرة والفهم الدقيق للجماعات المتطرفة وخصائصها الفكرية والثقافية ومحدداتها الاجتماعية والسياسية)، بالإضافة إلى (التعاون الدولي وفق الرؤية المشتركة لمحاربة جذور التطرف ونشر قيم التسامح والاعتدال، وإثبات قدرتنا كقيادات دولية على حفظ السلام العالمي، وتحقيق الرفاهية لشعوب العالم)، وهذا يؤدي إلى (تفوّق تقني للمركز غير مسبوقٍ في مكافحة التطرف الفكري وأنشطته على ساحات مواقع التواصل الاجتماعي والإنترنت والإعلام بوجه عام)[٧٢].

ثالثاً: الحوكمة والعضوية واللجان[٧٣]:

يعتمد المركز على مجموعة من مؤشرات الأداء الرئيسة التي يمكن من خلالها التقييم الموضوعي لأدائه والقيام بمهامه، وكذلك أثره وفاعليته في تحقيق أهدافه المرجوة على أرض الواقع.

ففي مجال الحوكمة: يتميز المركز بنظام حوكمة يعكس أفضل الممارسات الدولية في إدارة المنظمات العالمية الكبرى؛ بما يتيح الحيادية والمرونة والكفاءة والشفافية لتأدية مهام المركز وتحقيق أهدافه. يتولى إدارة المركز مجلس إدارة مكون

من (١٢) عضوًا من ممثلي دول أو منظمات أو جهات ذات اهتمام بعمل المركز، يتشكل لمدة (خمس) سنوات لكل دورة، مراعى في عضويته نسب الإسهام في تمويل الميزانية السنوية للمركز، ويُناط به رسم السياسة العامة للمركز، ووضع خططه وبرامجه، واعتماد ميزانيته.

وبالنسبة للعضوية فتنقسم عضوية المركز إلى:

١. الدول أو المنظمات أو الجهات المشاركة المموِّلة، التي تلتزم بالإسهام في تمويل الميزانية التشغيلية للمركز، ويكون لها تمثيل في مجلس الإدارة.

٢. الدول أو المنظمات أو الجهات المشاركة الداعمة، ويختارها مجلس الإدارة، ويكون لها تمثيل مستقل في عضوية مجلس الإدارة.

٣. الدول أو المنظمات أو الجهات المشاركة، والتي تستفيد من خدمات المركز وتتعاون معه في تحقيق أهدافه.

وفيما يختص باللجان فيتكون المركز من اللجنة الفكرية العليا، والتي تتكون من عدد من العلماء والمفكرين وأصحاب الرأي البارزين على المستوى المحلي والعالمي، وتتولى مراجعة الأهداف الفكرية للمركز واقتراح البرامج الفكرية، وتحديد أولوياتها، وآليات تفعيلها.

وبعد استعراض ما سبق فيما يخص المركز فإن من الواضح أن ظاهرة الإرهاب المنتشرة وتطورها وآثارها[٧٤] جعلت من الضرورة إنشاء هذا المركز والعمل بكل طاقاته وإمكانياته المادية والبشرية في سبيل الحد من هذه الظاهرة والقضاء عليها.

المطلب الثاني: خصائص الأهداف الاستراتيجية للمركز

إن مما ينبغي الإشارة إليه وإبرازه بعد النظر في الأهداف الاستراتيجية للمركز أن لها خصائص مميزة وقد تكون غير مسطرة فيها، ولكنها مجملة في الرؤية والرسالة وفي الأهداف نفسها، وفي المرتكزات الاستراتيجية ومحاور العمل للمركز، ولذلك تحتاج إلى إبراز وبيان، وهي:

١- أنها تنطلق من قيم معروفة، وهي قيم الفطرة السليمة والأخلاق الرفيعة، وتتلخص في التالي:

أ- مراعاة حقوق الإنسان ومجالاتها المختلفة في كل مرحلة من مراحل العمل[٧٥].

ب- الصدق في الطرح والنقد والتوصيف.

ج- الأمانة في النقل وفي القول وفي التعامل.

د- عدم الظلم لأي فئة أو جهة.

هـ- مبدأ حسن الظن والتعريف والتوعية مقدم على غيره من الإجراءات.

٢- أنها تتحدث بلغة واضحة، يتفق عليها العالم المعتدل بأسره؛ وهي لغة الأمن والأمان والسلام والوسطية والاعتدال.

المطلب الثالث: متطلبات تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمركز

إن التساؤل عن أسباب العمل والتعاون ينبغي أن يكون بعد معرفة الواقع بكل تفاصيله، والأهداف والطموحات التي نريد الوصول إليها، والوسائل والأساليب والطرق والآليات التي ينبغي أن نسير عليها لنحقق ما نريد؛ ولذلك من المهم العمل على المتطلبات التالية:

١-التعاون التام في المجال المحدد ووضع الإطار العام له والتصورات المناسبة.

٢-الاتفاق على العدو المشترك والخطر الواحد الواضح البين.

٣-الاتفاق على التعريفات والمفاهيم الخاصة بالإرهاب.

٤-بناء العلاقات مع الدول والكيانات لتحقيق الأهداف الاستراتيجية.

٥-الاتفاق على الوصف العام الواضح للأفكار المنحرفة والسلوكيات الإرهابية.

٦-ضبط الوصف الدقيق للأفكار الإرهابية ورصد وسلوكياتها رصداً دقيقاً.

٧-دراسة نتائج الأفكار الإرهابية دراسة فكرية ونظرية وعلمية وسلوكية.

٨-تحديد القضايا الأساسية والمجالات المختارة وما يتفرع منها والتي هي مرتكز العمل الممارس من قبل الجماعات الإرهابية.

٩-تجهيز المقومات البشرية المتخصصة والمقومات المادية والتقنية.

١٠- تحديد الوظائف والمهام التي ينبغي العمل بها والسير فيها.

١١- توزيع الأدوار الجماهيرية من حيث تعيين المتحدث الرسمي، وغيره.

١٢- وصف لكل مهمة بحسب تقسيماتها وحالتها من حيث كونها وقائية أو علاجية أو توعوية أو تعاونية تخصصية بين الأطراف المعنيين.

١٣- الإشراف الدقيق على كل الخطوات المنفذة.

١٤- تحليل كل الأعمال المقدمة وتقويمها.

١٥- تحليل المخاطر الحديثة أو المنعكسة من ردات الفعل المقاومة بعد اتخاذ الخطوات نحوها.

١٦- تحديث المهام والوظائف باستمرار وفق ما تتطلبه المرحلة بعد الدراسة الدقيقة

لكل خطوة ونتائجها.

المبحث الرابع
الآثار الاستشرافية للمركز والعوامل المؤثرة في تحقيق أهدافه الاستراتيجية

إن إصلاح المجتمعات من الأفكار المتطرفة بتنقية عقيدتها، وتوضيح منهجها، وسلامة ممارساتها، وتقوية علاقتها ببعضها في محبة وسلام وتعايش واطمئنان، يجعل ما يخالفها من الأشخاص ويضادها من الأفكار بارزة للأعيان وغير مقبولة في الأذهان. كما أن إصلاح المجتمعات في كافة المستويات وفي كل المجالات يؤدي قطعاً –بفضل الله وقوته– إلى النتائج المأمولة والأهداف المرضية.

فالحكم على الشيء يبنى على المدخلات والمعالجة والمخرجات؛ ولذلك يكون الحكم بالنتائج الصحيحة بحسب سلامة المنهج ونبل الغايات وصحة المعطيات وحضور المقومات، فالسير في الاتجاه الصحيح عبر الوسائل والأساليب السليمة يجعل الوصول إلى الهدف المنشود –بحول الله– متاحاً ومتوقعاً.

إن النظرة المتزنة للوطن الذي تعيش به بنظرة معتدلة في جميع جوانبه ومجالاته الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية[٧٦] والثقافية والترفيهية، يعكس نجاح آليات الإعداد والتهيئة العلمية والمعرفية والفكرية والسلوكية. إن ما ينبغي أن نعرفه أن لكل سبب مسبباً؛ فالمبادرات التي تقدمها الدول في سبيل تحقيق مصلحة ما، لها دوافع داخلية أو خارجية تجعلها تقدم الأفكار أو تبادر بها أو تتدارسها أو تناقشها.

وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن المملكة العربية السعودية قامت بمبادرات عديدة في مجال التضامن الإسلامي أو في مجال حقوق الإنسان والتعايش والحوار بين الأديان، ومنها ما دعا إليه جلالة الملك فيصل ﷺ لاجتماع المسلمين وتكاتفهم وصيانة حقوقهم[٧٧].

ومبادرة الملك عبدالله بن عبدالعزيز لحوار الحضارات والذي بناء عليه عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اجتماعاً في دورتها الثالثة والستين في نيويورك ١٢–١٣ تشرين الأول/ نوفمبر ٢٠٠٨، وكذلك إنشاء "مركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة وحوار الحضارات" ومقره جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وكذلك إسهام المملكة العربية السعودية في احتفالية اليونيسكو بالسنة الدولية للتقارب بين الثقافات عام ٢٠١٠م[٧٨].

ثم أخيراً ومن خلال انعقاد قمة الرياض بحضور الرئيس الأمريكي دونالد ترامب وبعض قادة الدول العربية والإسلامية التي عقدت في ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، دشن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز -حفظه الله- "المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف"، وذلك في يوم الأحد ٢٥ شعبان ١٤٣٨هـ، الموافق ٢١ مايو ٢٠١٧ ومقره في العاصمة السعودية الرياض(٧٩).

وسيتكون هذا المبحث من ذكر العوامل المؤثرة في تحقيق أهداف المركز الاستراتيجية، ثم ذكر الآثار الاستشرافية لأهداف المركز في الوقاية من الفكر المتطرف ومواجهته، وفي التوعية من الفكر المتطرف والشراكة الدولية في مكافحته.

المطلب الأول

العوامل المؤثر في تحقيق أهداف المركز الاستراتيجية

سبق في المبحث السابق أن ذُكر خصائص ومتطلبات تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف(اعتدال)، فمن اللازم ذكر العوامل التي يمكن أن تؤثر في تحقيق تلك الأهداف سلباً أو إيجاباً، وهي ما يلي:

١-جدوى وجود المركز وأهدافه الموضوعة.

٢-القدرة على الرصد والتحليل والتنفيذ.

٣-النتائج المحققة في الميدان.

٤-التجديد والتنوع في الخطط والوسائل والأساليب.

٥-المقومات البشرية والمادية والتقنية.

٦-سلامة الهدف والتنفيذ ومراعاة القيم الإنسانية وحقوق الإنسان عموماً، ونصرة المظلوم.

٧-التوازن بين التخطيط والتنفيذ.

٨-الخطاب الإعلامي المهني والموضوعي.

٩-العمل وفق الأهداف العالمية المشتركة، والتي تمثلها هيئة الأمم المتحدة

إن ما يبعث الطمأنينة -ومن خلال الأهداف الاستراتيجية للمركز- أن كل الخطط والمستجدات والإجراءات واتخاذ القرارات لا ترتكز على شخص واحد، وإنما عن طريق المجالس الخاصة التي يشترك بها الأعضاء المعنيون في التشاور والتخطيط والتصميم والتنفيذ بحسب المهام والصلاحيات والمسؤوليات الموزعة بينهم.

المطلب الثاني
الآثار الاستشرافية لأهداف المركز في الوقاية من الفكر المتطرف ومواجهته

مر العالم بالعديد من التحالفات والمنعطفات السياسية والدينية والاجتماعية والثقافية، كانت إيجابية في بعضها لنهضة المجتمعات ونتاجها وتطورها فكرياً وحضارياً وعمرانياً وتقنياً. فقد يكون الإنتاج الفكري نتيجة تعزيز مفهوم اختلاط الحضارات الطبيعي والفطري والانتفاع المتبادل بين الشعوب والمجتمعات[٨٠]، وقد يكون لخطط مرسومة وأفكار مستقبلية موزونة بين صناع القرار من السياسيين والقادة في بناء العلاقات والتنسيق المشترك[٨١]، أو مشتركاً بين هذا المفهوم وذاك، إلا إن القصور كان يعتريها بالجملة لنقص أحد عناصرها الرئيسية؛ فمرة تبنى على الإنسان المجرد وحقوقه دون الالتفات إلى واجباته التي عليه، وأخرى تهتم بالجسد دون الروح، وأخرى تهتم بحقوق الإنسان بشكل عام دون النظر لمحيطه وبيئته التي يعيش فيها ومجتمعه الذي يخالطه.

والحقيقة أن الشريعة الإسلامية في مفهومها وتطبيقاتها اعتنت بجميع عناصر الحقوق والواجبات[٨٢]، ونظمت حقيقة الوجود والمحيط الخارجي والروابط المتسقة في التعامل مع البيئة المحيطة والإنسان والكون، كما أنها عززت من مبدأ التعايش بين البشرية جمعاء وضبط العلاقة بينهم، ولم تميز فيها بين الألوان والأعراق والأجناس، يقول ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٨٣]، وفي السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض، إلا بالتقوى، الناس من آدم، وآدم من تراب»[٨٤].

فكانت المفاهيم والأفكار والسلوكيات الصحيحة مبنية على الشريعة الإسلامية ومقاصدها، ولأجل ذلك تقاس عليها –في معتقداتنا ومفاهيمنا– المناهج الفكرية والعقدية، وتوزن بها الوسطية والاعتدال في الفهم والتطبيق.

والآثار الاستشرافية لا تبنى إلا بعد تحديد الأهداف الاستراتيجية[٨٥] وإدارتها ومعرفة الظروف المحيطة بنا (الداخلية، والخارجية)؛ ومعرفة خصائصها ومتطلبات تحقيقها والعوامل المؤثرة فيها؛ ولذلك ينبغي أن ندرك أن وضع الأهداف وصياغتها لا يكفي في قياس نجاح عملية تنفيذها، بل لا بد من معرفة الواقع وآلية العمل الصحيح

بحسب المقومات الداخلية والظروف المتاحة من حيث العناصر البشرية المتخصصة، والمكونات المادية والتقنية والمالية، وذلك وفق حجم وقوة التهديدات الخارجية، مع أخذ الخطط البديلة لما يطرأ من تحديث أو تغيير في المنظومة أو ما بداخلها من مهام ووظائف.

إن أعظم ما تحققه التحالفات الدولية من نتائج رائعة، هو ما يتم تنفيذه بمهنية عالية وطريقة احترافية، انطلاقا من الأهداف الواضحة للجميع، وعبر نشر الروح الطيبة في جوانب العمل، وتوحيد القوة المشتركة من خلال الرسالة والرؤية للمنظمة أو المؤسسة التي يعملون بها. فالمؤشرات الجوهرية والتجارب النظرية والميدانية التي خاضوها معنا أو سيقومون بها مستقبلاً، تتجاوز مفهوم تداخل المهام أو هيمنة طرف على طرف أو تجاوزه وإلغاؤه من حيث فرض القوة الفكرية عليه أو القوى العسكرية والجغرافية والدينية؛ لكون الهدف واضحاً والمشكلة واحدة والعدو مشتركاً[٨٦]؛ لأن النسق الاجرائي يعمل ككل لا يتجزأ[٨٧][٨٨].

أولاً: الآثار الاستشرافية في تفنيد الخطاب المتطرف ومحاربة أنشطته والحد من آثارها:

إن من الخطوات الضرورية لمعرفة ماهية الشيء ونوعه وحجمه وقوته أو ضعفه يكمن في تفكيكه وتحليله، ومعرفة أسبابه ودوافعه ومنطلقاته ودعائمه، ثم يأتي بعد ذلك علاجه بالطرق المناسبة والناجعة، ثم بعد ذلك تأتي مرحلة وضع الآليات المناسبة للحد منه ومن آثاره الواقعة أو المتوقعة، وسنجملها في التالي:

١-إيجاد التأصيل الشرعي والمنهجي القوي لدى المجتمع.

٢-معرفة الحقوق والواجبات لكل الحالات والفئات في كافة المراحل والمستويات.

٣-وضوح الصورة لدى المتلقي في كل ما يشاهد ويسمع ويقرأ.

٤-القدرة على تمييز الخطأ من الصواب في الأفكار والمفاهيم والسلوكيات.

٥-تحقيق التعاون النموذجي بين الشعب والحكومة فيما يحقق المصالح المشتركة.

٦-الانسجام التام بين المجتمع والحكومة في الجوانب المختلفة السياسية والأمنية والعلمية والثقافية والتربوية والتنموية.

٧-حسن الوقوف الصحيح والأمثل أمام كل ما يمس الوطن والمجتمعات والدول من أفكار أو أحداث.

٨-القدرة على كشف الأعمال التي تؤول إلى الإرهاب والفساد والقتل والتدمير.

٩- غزارة المنتجات الفكرية والعلمية والمعرفية على مستوى المجتمعات وعلى مستوى الدول.

١٠- ظهور طبقة مثقفة تستطيع أن تميز الانحرافات الفكرية والسلوكية، وقادرة على تحليلها ودراستها ومعالجتها.

١١- سهولة التنبؤ بأنشطة ومخاطر الانحراف الفكري ووضع الخطط اللازمة لها.

ثانياً: الآثار الاستشرافية في مواجهة الفكر المتطرف ومنع الانتماء إليه أو التعاطف معه أو الإسهام في أنشطته بأي شكل من الأشكال:

الحوار له منافع كبيرة في عدة مراحل، ومنها المراحل العمرية عند فئة الشباب[٨٩]، وكذلك في مرحلة الوقاية والتوعية، "فالغاية من الحوار هي الدعوة إلى الحق، وإقامة الحجة ودفع الشبهة ورد الفاسد من القول والرأي، وتمييز الحق عن الباطل، وليختار كل واحد أحد الطريقين عن بينة ووضوح"[٩٠]. إلا أن تجربة الحوار في بعض المنعطفات من مكافحة الإرهاب لا تفيد أبداً خاصة في المراحل النهائية؛ كونها تبدد المساعي والجهود الرامية إلى إزالة كل ما يخل بالشريعة الإسلامية السمحة، وبدستور الدولة وبالنظام العام وكل ما من شأنه أن يعيق الأمن والسلم الدوليين.

كما أن منع التعاطف معه أو الإسهام في أنشطة الفكر المتطرف يلغي مسألة الثوابت ونقاط الالتقاء، كما أنه يبدد أي اقتناع قد يولد أو يفكر به بأن الحوار الذي يدور بين الدولة وتلك الجماعات والأحزاب الإرهابية يكمن حول قضايا تنموية أو تطويرية أو مسائل اجتهادية فقهية أو مواضيع أخرى متعلقة بالأمور المباحة من الأمور الترفيهية أو المعاشية أو في المعاملات والعلاقات.

وبذلك فإن الآثار الاستشرافية في مواجهة الفكر المتطرف ومنع الانتماء إليه أو التعاطف معه أو الإسهام في أنشطته بأي شكل من الأشكال، تتلخص في التالي:

١-الجاهزية التامة والاستعداد العالي المتواصل في إتمام خطوات مكافحة الفكر المتطرف في كل زمان ومكان (بحسب ما يخطط له سلفاً).

٢-سهولة استخدام الوسائل والأساليب والتقنيات في التصدي ومواجهة الفكر المتطرف.

٣-الاستعداد بالقوة الفكرية والقوة البشرية في مواجهة الأفكار المتطرفة الحالية والطارئة.

٤-التنسيق العالي المحترف بين الجهات المعنية في تطبيق الخطط على أرض الواقع بالشكل الأمثل والأنجع.

٥-سهولة تنفيذ الخطط البديلة بشكل عاجل أثناء تعثر الخطط التي لم تحقق أهدافها.

٦-تطبيق الإجراءات الأمنية والقانونية المخطط لها سلفاً في منع الانتماء أو التعاطف أو الإسهام في الأنشطة الإرهابية المنحرفة.

٧-عملية الضبط المتقنة للودائع والحوالات والمصارف الداخلية والخارجية.

٨-وضوح الرؤية لدى المجتمع في التحذير من الأعمال والأنشطة التي تعرض أصحابها للتساؤل والمحاسبة والعقوبة.

٩-نشر ثقافة التعاون الأمثل من المجتمع في تحقيق الأمن ومحاربة الفكر المتطرف، عبر التعاون الحضاري في النصح والإرشاد بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة أو تبليغها.

المطلب الثالث
الآثار الاستشرافية لأهداف المركز في التوعية من الفكر المتطرف والشراكة الدولية في مكافحته

أولا: الآثار الاستشرافية في تعزيز ثقافة الاعتدال والتسامح وتقبل الآخر:

والتوعية هنا تتحقق بتطبيق الاعتدال على مناحي الحياة ونشر ثقافته في كل المجالات؛ فالإسلام دين توسط واعتدال وتسامح. وهناك آثار استشرافية لصورة تعزيز ثقافة الاعتدال والتسامح وتقبل الآخر على المستوى الوطني وعلى المستوى العالمي، منها:

١-تشكيل بيئة صحية تضبط الأفكار وتجعلها لا تخرج نحو الجنوح والتطرف، وتحميها من الوقوع في قطع العلاقات الضرورية والواجبة ونبذ الآخر.

٢-تكوين الحرية الفكرية في النقد البناء للأفكار ومعالجة الأخطاء وفق المنطلقات الدينية والجوانب الإنسانية والمصالح والمفاسد للوطن وأمنه وأمانه واستقراره.

٣-خلق أجواء مناسبة وصحية للتعايش بين مكونات المجتمع الواحد والمجتمعات الأخرى.

٤-سلامة المنهج في المتابعة والمشاهدة والمشاركة في الحوارات والمناقشات العلمية والفكرية، مع الأخذ بتقبل الآراء وقبول النقد البناء.

٥-تقرير قواعد ورود الخطأ وأصول الاعتذار والمسامحة.

٦-زرع مبدأ الخصوصية الشخصية والاعتبارية واحترامهما على مستوى الأفراد

والمجتمعات والمؤسسات والهيئات والدول.

٧-ترسيخ قاعدة الحديث: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»، وفتح باب التوبة للجميع، مع طي صفحات الماضي في حدود الدين والنظام الواضح والعقل والمنطق.

ثانياً: الآثار الاستشرافية في تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الفكر المتطرف:

ليس من السهل أن تجعل من الدول مشاركة لك ومطبقة إلى ما ترنو إليه وتأمل في تحقيقه وبخاصة الدول العظمى؛ خاصة مع تنوع الديانة واختلاف الثقافة وتباين الخصوصية. إلا أننا وفي نفس الوقت نرى أن هناك إجماعاً عالمياً على مهددات الإرهاب المشتركة ومخاطره المحدقة التي تحيط بكثير من الدول. وإذا ما أحصينا خطورة وآثار وضرر الإرهاب فإن المجتمع الدولي برمته يدين حاملي فكره وأصحابه الضالين المنحرفين عن التعاليم السماوية والفطرة البشرية السليمة وعن العلاقات الإيجابية الإنسانية. ولا يتأتى ذلك إلا بقوة العلاقات فيما بينها ووضوح الرؤية والأهداف المشتركة، والتي لا تسير على نسق واحد، من الفكرة إلى التخطيط ثم التنفيذ بقوة الفكرة وقوة القبضة[٩١].

وإذا ما تحدثنا عن الآثار الاستشرافية في تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الفكر المتطرف، فإن هناك آثاراً استشرافية قريبة وآثاراً استشرافية بعيدة:

١-اتحاد الهدف والرؤية والرسالة لجميع الأطراف الدولية في مكافحة الإرهاب الفكري والسلوكي.

٢-اتضاح المعالم الأساسية المتفق عليها في المسميات والمصطلحات الخاصة بالانحرافات الفكرية وقضايا الإرهاب.

٣-التنسيق العالمي المنظم في الرصد والتحليل والمعالجة.

٤-خلق البيئات المعتدلة في أنحاء العالم بطرق وتجارب رائدة.

٥-النجاح المتوقع للخطط والآليات المتبعة والتنسيق بين الدول الأعضاء في مكافحة الفكر المتطرف سيجعل منهم قدوة يحتذى بهم في مواطن كثيرة في العالم بأسره.

٦-تأهيل نخبة كبيرة من الخبراء في مجال مكافحة الأفكار المتطرفة، وإعدادهم لتقديم الدورات والمحاضرات اللازمة.

٧-ظهور شخصيات كثيرة تنقل رسالة السلام والأمن والاستقرار والاعتدال في أنحاء العالم.

٨-القدرة السريعة على حجب كل المواقع الإرهابية الداعية إلى العنف والتكفير

والتفجير.

٩-الكفاءة العالية على تمييز الخطاب والأفكار الإرهابية ومعرفة مصدرها وأهدافها.

١٠- القدرة الفائقة في حصر الإرهابيين بأماكن ضيقة، وسهولة التعرف على شخصياتهم وتدميرهم.

١١- تحقيق التعاون الدولي على كافة المستويات، لما قد يحدث لهم من مخاطر مباشرة أو غير مباشرة أو حتى نزاعات تؤدي إلى الجنوح والتطرف.

وهذا العرض الذي جعل من الآثار الاستشرافية متنوعة وقابلة للزيادة هو من سمات الغاية الجوهرية التي انبثقت منها أهداف المركز، كما أمكننا أن نعرف أن من خصائص الأهداف الاستراتيجية للمركز أنها قابلة للقياس ويمكن تحقيقها، وبذلك تكون غاية نستطيع استشرافها؛ لكونها مرتبطة برسالة المركز ورؤيته؛ فالرؤية الخاصة بالمركز دليل على وضوح النظرة الاستشرافية، ويمكن كذلك وصفها بالمستقبلية وأنها محددة، ومن تلك المحددات الاستشرافية الرئيسية:

١-المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف هو الأقوى والأكبر والمتخصص عالمياً في مكافحة الفكر المتطرف.

٢-المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف يعدُّ المصدر الأول والأميز لثقافة الوسطية والاعتدال وما يتعلق بهما من مفاهيم ونظريات واستراتيجيات وتطبيقات على مستوى العالم.

الخاتمة: وتشتمل على ما يلي من نتائج:

١-يقاس مفهوم التطرف على ميزان الشريعة الإسلامية والفطرة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها.

٢-تختلف دوافع الجماعات المتطرفة والأحزاب الضالة وتتفق في نتائجها وآثارها الإفسادية.

٣-أن الشريعة الإسلامية وقفت في وجه كل الأعمال التخريبية وما يضر الإنسان والكون.

٤-أن الشريعة الإسلامية دعت إلى التكاتف والاجتماع والاعتصام بحبل الله، ونهت عن الفرقة والاختلاف.

٥-أن الشريعة الإسلامية دعت إلى طاعة ولاة الأمر لكون عملهم في الأرض يأتي من مبدأ الاستخلاف لحراسة الدين وسياسة الدنيا.

٦-أن الإنسانية السوية قاطبة تُجمع على نبذ ومحاربة الفكر المتطرف وأصحابه.

٧-الأهمية العظمى والفائدة القصوى للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف وما يمثله من دور مفصلي في التوعية بالفكر المتطرف ومحاربته ودحره بالوسائل والأساليب المناسبة.

٨-العمق الفكري والإنساني لأهداف المركز وما تحويه من بعد استراتيجي يناسب المرحلة.

التوصيات: يوصي الباحث بعدة أمور، يرى أن من أبرزها:

١-الحرص على النشاط الإعلامي للمركز داخل المملكة وخارجها.

٢-عقد العديد من الدورات والمحاضرات واللقاءات المتنوعة، المتضمنة لأهداف المركز وتطلعاته والتهديدات الإرهابية المعاصرة.

٣-العناية بالمحتويات الفكرية والتوعوية عند طرحها إلى فئات المجتمع لتناسب أجناسهم وأعمارهم ومراحلهم وتخصصاتهم.

٤-إحياء الدراسات والبحوث الأكاديمية المتعلقة بأهداف المركز ورسالته (إنشاء وحدة بحثية أكاديمية).

٥-التعاون مع الأقسام العلمية المتخصصة في الجامعات السعودية داخل المملكة وفي الجامعات خارج المملكة، ومن الأقسام العلمية في داخل المملكة: قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٦-استقطاب المؤهلين إلى المركز من المؤسسات والجهات ذات العلاقة.

٧-التأهيل المستمر لأعضاء المركز بما يحتاجون إليه لتحقيق الأهداف الاستراتيجية المرسومة.

٨-الحذر عند اتخاذ الإجراءات والتأكد من أي عمل قبل الشروع فيه، لكي لا تقع المظالم على الأشخاص.

هوامش البحث:

(١) انظر: الأمر الكريم رقم ١٦٨٢٠ وتاريخ ١٤٣٥/٥/٥هـ، والذي أعد قائمة بالجماعات الدينية أو الفكرية المتطرفة، أو المصنفة منظمات إرهابية داخلياً أو إقليمياً أو دولياً، وتضمنت الجماعات التالية: (تنظيم القاعدة، وتفرعاته مثل النصرة، وداعش، وجماعة الإخوان المسلمين، وحركة أنصار الله، وحزب الله في الداخل والحوثيين).

(٢) انظر: الحركات الأصولية الإسلامية في العالم العربي، رضوان أحمد الشيباني، ط١، مكتبة مدبولي، القاهرة، ٢٠٠٥م، ص٢٧٧.

(٣) انظر: فيصل بن عبد العزيز آل سعود وجهوده في القضايا العربية والإسلامية، عبد الرحمن بن

عبد العزيز الحصين، د.ط، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص١٥٥. **وانظر:** حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، صالح عبد الرحمن الشريدة، ط١، مكتبة الملك فهد، الرياض، ص٤-٦. **وانظر:** الأمن في الإسلام وتطبيق المملكة العربية السعودية السياسة الجنائية الإسلامية، معالي الدكتور عبد الله التركي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية - الرياض، ص٩.

(٤) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي القزويني، ط١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م (مادة: أثر)، ص٣٠.

(٥) الصحاح، أبو نصر إسماعيل بن نصر الجوهري، ط١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص٢١.

(٦) مجلة البحوث الإسلامية، العدد السادس والستون، الإصدار: من ربيع الأول إلى جمادى الثانية لسنة ١٤٢٣هـ، (أثر التوبة على عقوبة القذف في الفقه الإسلامي)، عبد الله بن سليمان المطرود، ص٢٥٧.

(٧) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي القزويني، مرجع سابق، (مادة: شرف)، ص٥١٠.

(٨) المعجم الوسيط، ناصر سيد أحمد، وآخرون، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ٢٨٦/١، ٢٩٤.

(٩) انظر: البحث العلمي، عبد العزيز الربيعة، ط٥، العبيكان، الرياض، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ١٧٩/١.

(١٠) يشار إلى أسلوب دلفي Delphi بأنه: "حجر الزاوية لبحوث المستقبليات Cornerstone of Futures Research"، وبأنه الأسلوب الأكثر استخداماً في استشراف المستقبل، وإعطاء التصورات العلمية للمواضيع المختلفة. **انظر:** (ono، ,r,&Wedemeyer d.j.(1994).Assessing The Validity Of The Delphi Technique .Futures, 26(3), 289-304.، **وانظر:** أسلوب دلفاي: طبيعته واستخدامه في ميدان التعليم، مطر سيف الإسلام، (العدد (١)، مجلة كلية التربية، جامعة الإسكندرية، ١٩٩١م)، ص١١.

(١١) لسان العرب، الإمام ابن منظور الإفريقي، د.ط، دار النوادر الكويتية، الكويت، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، مادة (فكر)، ٣٧٣/٣.

(١٢) المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة ١٤٠٢هـ/١٩٨٣م، ص١٣٧.

(١٣) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، مرجع سابق، كتاب الطاء، (طرف)، ص٥٨٤.

(١٤) التطرف بين الشباب في الجامعات المصرية، أمينة الجندي، د.ط، مجلة المنار، العدد (١٥١)، ١٩٨٩م، ص٦٤.

(١٥) سورة البقرة، الآية: (٣٤).

(١٦) سورة الأعراف، جزء من الآية: (١٢).

(١٧) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، ط١، دار الحديث،

القاهرة، ١/٨٠.

(١٨) صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب الإيمان، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم الحديث (٧٣). وصحيح مسلم، الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم الحديث (١٧٧١).

(١٩) على سبيل المثال ما فعله اليهود في (مؤتمر نيقيا). انظر: الإرهاب دوافعه وآثاره، محمد بن سعد الشويعر، ط١، دار الفرقان، القاهرة، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص١١٥.

(٢٠) مكافحة الإرهاب ودور المملكة العربية السعودية في الحرب على الإرهاب، علي بن سعيد عواض عسيري، ط١، الدار العربية للعلوم، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص٤١-٤٦. (بتصرف).

(٢١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٠م، ١/١١٣.

(٢٢) تأثر الخوارج المعاصرين بأصول الخوارج المتقدمين، فهد بن سليمان الفهيد، ط٥، دار السنة للتوزيع والنشر، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص١٦.

(٢٣) انظر: تكفير الحكام والدول بين البحث العلمي والإرهاب الفكري، خالد بن علي العنبري، ط١، منارة الإسلام للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م، ص١٧ وما بعدها.

(٢٤) طاعة ولاة الأمر في السنة النبوية، خالد بن إبراهيم الرومي، مجلة العلوم الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الثامن عشر، محرم ١٤٣٢هـ، ص١٤٦.

(٢٥) تلبيس إبليس، الإمام جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي، ت: السيد الجميلي، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص١٣.

(٢٦) انظر: التطرف والإرهاب وآليات مقاومتهما الفكرية في الوطن العربي، علي السيد محمد إمام، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م، ص٩٥.

(٢٧) انظر: الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية، ابن هشام، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م، ٢/٤٩-٥٠. **وانظر**: الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، ط٢، دار الوفاء، المنصورة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص١١١.

(٢٨) انظر: صفوة السيرة النبوية في سيرة خير البرية، مهدي رزق الله أحمد، ط٣، وكالة المطبوعات والبحث العلمي بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص٢٤٩.

(٢٩) الإرهاب وآثاره السيئة على الأفراد والأمم، زيد بن محمد هادي المدخلي، دار الميراث النبوي، الجزائر، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م، ص١٥-٢٠ (بتصرف).

(٣٠) انظر: آثار الجرائم الاقتصادية وعلاجها من منظور الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير للباحث أيمن علي خشاشنة، في قسم الاقتصاد الإسلامي بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص٢٥.

(٣١) انظر: الفكر الاقتصادي الاسلامي ومكافحة جرائم النمو الاقتصادي، سيد شوربجي عبد المولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٦، ص٤٠ وما بعدها.

(٣٢) انظر: الوابل الصيب من الكلم الطيب، الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، ت: خالد طرطوسي، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص٧٤.

وانظر: معرفة النفس الإنسانية في الكتاب والسنة، سميع عاطف الزين، ط١، مجمع البيان الحديث، ١٤١١هـ/١٩٩١م، ص٤٦٨.

(٣٣) انظر: الروح، الإمام أبو عبد الله محمد ابن قيم الجوزية، ت: محمد أجمل، ط١، دار عالم الفوائد، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤، ٢/٥١١-٥٧٥. **وانظر**: أضواء على النفس البشرية، عبد العزيز جادو، د.ط، دار المعارف، القاهرة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص١٥٦.

(٣٤) صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، رقم الحديث (٦٠٠٩).

(٣٥) سنن النسائي، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، كتاب الإيمان، باب: علامة الإيمان، رقم الحديث (٥٠١٩). إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٣٦) صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، رقم الحديث (٦٠١٣).

(٣٧) المرجع السابق، رقم الحديث (٦٠١١).

(٣٨) انظر: الكامل في التاريخ، تاريخ ابن الأثير، الإمام عز الدين أبو الحسن علي بن محمد، ابن الأثير، ط١، بيت الأفكار الدولية، ١٤٢١هـ، ص٣٤٦-٤٦٠.

(٣٩) سورة آل عمران، جزء من الآية: (١٠٣).

(٤٠) سورة الأنعام، الآية: (١٥٣).

(٤١) سورة الأنعام، الآية: (١٥٩).

(٤٢) صحيح مسلم، الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، كتاب الأقضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، رقم الحديث (١٧١٥).

(٤٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام محيي الدين النووي، ط١٥، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ١١-١٢/٢٣٧.

(٤٤) الجامع الصحيح سنن الترمذي، الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، كتاب الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة، رقم الحديث (٢٦٤١). وقد حسنه الإمام الترمذي.

(٤٥) صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، رقم الحديث (١٠).

(٤٦) المرجع السابق، كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، رقم الحديث (١٣).

(٤٧) سورة الأعراف، جزء من الآية: (٨٥).

(٤٨) سورة القصص، جزء من الآية: (٧٧).

(٤٩) سورة البقرة، الآية: (٨٤).

(٥٠) مختصر تفسير البغوي "معالم التنزيل"، الإمام أبو محمد الحسين الفراء البغوي، ط١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٣هـ، ص٣٩.

(٥١) سورة المائدة، الآيات: (٣١-٣٣).

(٥٢) صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب: العلم، باب: قول النبي ﷺ: رب مبلغ أوعى من سامع، رقم الحديث (٦٧).

(٥٣) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي، كـــتاب الإيمان، باب قول

النبي ﷺ: من حمل علينا السلاح فليس منا، الحديث رقم (٦٣) ، د.ط، إدارة أوقاف صالح الراجحي، الرياض، ٣٨/١.

(٥٤) صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب: الأدب، باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم الحديث (٦١٠٤).

(٥٥) سير أعلام النبلاء، الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ٢٠٤/٤.

(٥٦) شرح العقيدة الطحاوية، الإمام القاضي علي بن علي بن أبي العز الدمشقي، ت: عبد الله التركي، شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص٣٤٢.

(٥٧) سورة هود، الآية: (٦١).

(٥٨) المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، الإمام إسماعيل بن عمر بن كثير، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ص٦٤١.

(٥٩) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، العلامة عبد الرحمن السعدي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص٢٨٣.

(٦٠) سورة النساء، الآية: (٥٩).

(٦١) صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب: الحكام، باب: قوله تعالى: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)، رقم الحديث: (٧١٣٧).

(٦٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، العلامة ابن باز، جمع وترتيب: محمد الشويعر، موقع ابن باز، ١٢٣/٧.

(٦٣) جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، ت: شعيب الأرناؤوط، ط٨، مؤسسة الرسالة، الرياض، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، ١١٧/٢.

(٦٤) الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، ت: أحمد عبد السلام، ط٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م، ص٥.

(٦٥) سورة الأنعام، الآية: (١٦٥).

(٦٦) سورة النمل، الآية: (٦٢).

(٦٧) سورة البقرة، جزء من الآية: (٣٠).

(٦٨) سورة الحديد، الآية: (٢٥).

(٦٩) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، ط١، دار الحديث، القاهرة، ٧١/١.

(٧٠) انظر: الملف التعريفي للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف GLOBAL CENTER FOR COMBATING EXTREMIST IDEOLOGY، المملكة العربية السعودية، الرياض، ١٤٣٩هـ، ص٢.

(٧١) انظر: المرجع السابق، الملف التعريفي للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف، ص٤-٧.

(٧٢) المرجع السابق، الملف التعريفي للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف، ص٩.

(٧٣) انظر: المرجع السابق، ص١٠.

(٧٤) انظر: ظاهرة الإرهاب المعاصر، طبيعتها وعواملها واتجاهاتها، مصلح الصالح، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص٨١.

(٧٥) يكون العمل به وفق ما نصت عليه الاتفاقيات العربية والدولية في ميثاق حقوق الإنسان، وحقوق الأقليات العرقية والدينية. **انظر**: حقوق الأقليات وحمايتها في ظل أحكام القانون الدولي العام، محمد خالد برع، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٢م. ص٢٠٠ وما بعدها، **وانظر**: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان، محمد جاسم الحماوي، د.ط، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٣م، ص١٠٦ وما بعدها. **وانظر**: المنظمة الدولية الإسلامية، سهيل حسين الفتلاوي، ط١، دار الثقافة، الأردن-عمان، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م، ص٣١٠.

(٧٦) انظر: تجديد الفكر الإسلامي "مشروعيته، ومجالاته، وضوابطه"، مفرح بن سليمان القوسي، مجلة العلوم الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الخامس عشر، ربيع الآخر ١٤٣١هـ، ص٢٩٢-٢٩٥.

(٧٧) انظر: ندوة الملك فيصل والتضامن الإسلامي، بحث: النتائج التي تمخضت عن سياسة الملك فيصل في التضامن الإسلامي، فؤاد عبد الحميد الخطيب، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٠٦هـ، ص١٥٨-١٨٤.

(٧٨) انظر: دور اللغة والثقافة في التواصل بين الحضارات، عبد الله حامد سلحب، د.ط، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة وحوار الحضارات، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣هـ، ص١٠-١١.

(٧٩) انظر: وكالة الأنباء السعودية، https://www.spa.gov.sa/ocassion، تاريخ الزيارة: ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م.

(٨٠) انظر: تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، فتحية النبراوي، ط١٤، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ص٢٩٧-٣٠٣. **وانظر**: أثر الإسلام والعلماء المسلمين في النهضة الأوروبية، سامي زين العابدين حماد، ط٢، مكتبة دارة الفجر الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ص٢٦٩ وما بعدها.

(٨١) انظر إلى فقرة (من الحرب إلى السلام) من ميثاق الأمم المتحدة، ونصها: "في عام ١٩٤٥م، تحقق الأمل الذي كان يحدو الأجيال من خلال وضع ميثاق الأمم المتحدة، المعاهدة التي أرست الأسس لقيام منظمة دولية تبتغي صون السلام والأمن الدوليين، ونسج علاقات ودية بين الأمم، والنهوض بالتقدم الاجتماعي، وتحسين مستويات المعيشة ومراعاة حقوق الإنسان". ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠١٥م، ص/هـ. **وانظر**: العلاقات السياسية الدولية واستراتيجية إدارة الأزمات، ثامر كامل الخزرجي، ط١، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن-عمان، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩ م، ص٥٠-٥١.

(٨٢) انظر: أصول العلاقات الدولية في الإسلام، مخلد عبيد المبيضين، ط١، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن-عمان، ١٤٣٥هـ/٢٠١٥م، ص٩. **وانظر**: العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص٢٠-٤٩.

(٨٣) سورة الحجرات، الآية (١٣).

(٨٤) المسند، الإمام أحمد بن حنبل، مجلد٥، رقم الحديث(٤١١). قال عنه ابن أبي العز، إن رجاله ثقات، وإسناده صحيح.

(٨٥) انظر: أضواء على الاستراتيجية السعودية، عبد الرحمن سلطان، ط١، شركة الشرق الأوسط للطباعة، الأردن – عمان، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص٣٤ وما بعدها.

(٨٦) ما لم تكن هناك مخالفة للأصول الثابتة من الاعتداء على الرب جل وعلا، ورسوله والدين الإسلامي، أو اقتراف محظور أجمع العلماء على كونه يوجب نقض العهد، كالخيانة والغدر. **انظر**: أحكام أهل الذمة، الإمام ابن قيم الجوزية، ط١، المكتبة التوقيفية، القاهرة، ٢٠١٤م، ص٥٤٥-٥٥٦.

(٨٧) انظر: Lapierre, j.w., L,analyse des systemes poliques, P.U.F., paris, 1973, p.23.

(٨٨) انظر: إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة (النص، السلطة، الحقيقة)، نصر حامد أبو زيد، ط١، المركز الثقافي العربي، ١٩٩٥م، ص١٣. **وانظر**: تفكيك الترتيبات الدينية والحضارية شرط لمصالحة الخصوصية الثقافية مع الكونية القيمية، خالد الحروب، سلسلة كتب المستقبل العربي، ط٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،٢٠٠٤م، ص٢١٧-٢١٨. **وانظر**: الوسيط في القانون الدولي/ المنظمات الدولية، عبد الكريم علوان خضير، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧م، ص٨٨. **وانظر**: مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، سهيل حسين الفتلاوي، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن،١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، ص١٢١.

(٨٩) انظر: فاعلية الحوار في مواجهة مخاطر وسائل التواصل الاجتماعي على الشباب، نشمي بن حسين العنزي، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة وحوار الحضارات، جامعة الإمام محمد من سعود الإسلامية، ١٤٣٨هـ- ٢٠١٦م، ص١٣٠.

(٩٠) الحوار: مفهومه، حكمه، أصوله، وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة وقواعد الشريعة، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة وحوار الحضارات، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ص١٤. **وانظر**: مؤتمر: الإرهاب أبعاده وآفاق مخاطره وآليات معالجته، تونس ١٥-١٧ نوفمبر ٢٠٠٧م، الحوار بين الثقافات والتحالف بين الحضارات ودورهما في مكافحة التطرف والإرهاب، عبد الكبير العلوي، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة – إيسيسكو، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص١٩٦.

(٩١) انظر: العلاقات السياسية الدولية، محمد طه بدوري وآخرون، ط٣، أليكس لتكنولوجيا المعلومات، ٢٠١٢م، ص ٦٥.

قائمة المصادر والمراجع:

١- القرآن الكريم.

٢- آثار الجرائم الاقتصادية وعلاجها من منظور الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير للباحث أيمن علي خشاشنة، في قسم الاقتصاد الإسلامي بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

٣- أثر الإسلام والعلماء المسلمين في النهضة الأوروبية، سامي زين العابدين حماد، ط٢، مكتبة دارة الفجر الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.

٤- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، ت: أحمد عبد

السلام، ط٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
٥- أحكام أهل الذمة، الإمام ابن قيم الجوزية، ط١، المكتبة التوقيفية، القاهرة، ٢٠١٤م.
٦- إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة (النص، السلطة، الحقيقة)، نصر حامد أبو زيد، ط١، المركز الثقافي العربي، ١٩٩٥م.
٧- الإرهاب دوافعه وآثاره، محمد بن سعد الشويعر، ط١، دار الفرقان، القاهرة، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
٨- الإرهاب وآثاره السيئة على الأفراد والأمم، زيد بن محمد هادي المدخلي، دار الميراث النبوي، الجزائر، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م.
٩- أسلوب دلفاي: طبيعته واستخدامه في ميدان التعليم، مطر سيف الإسلام، (مجلة كلية التربية، العدد (١)، جامعة الإسكندرية، ١٩٩١م).
١٠-أصول العلاقات الدولية في الإسلام، مخلد عبيد المبيضين، ط١، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن – عمان، ١٤٣٥هـ/٢٠١٥م.
١١-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي،ط١، دار الحديث، القاهرة.
١٢-أضواء على الاستراتيجية السعودية، عبد الرحمن سلطان، ط١، شركة الشرق الأوسط للطباعة، الأردن- عمان، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
١٣-أضواء على النفس البشرية، عبد العزيز جادو، د.ط، دار المعارف، القاهرة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
١٤-الأمر الكريم رقم ١٦٨٢٠ وتاريخ ١٤٣٥/٥/٥هـ، والذي أعد قائمة بالجماعات الدينية أو الفكرية المتطرفة، أو المصنفة منظمات إرهابية داخلياً أو إقليمياً أو دولياً، وتضمنت الجماعات التالية: (تنظيم القاعدة، وتفرعاته مثل النصرة، وداعش، وجماعة الإخوان المسلمين، وحركة أنصار الله، وحزب الله في الداخل والحوثيين).
١٥-الأمن في الإسلام وتطبيق المملكة العربية السعودية السياسة الجنائية الإسلامية، معالي الدكتور عبد الله التركي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية – الرياض.
١٦-البحث العلمي، عبد العزيز الربيعة، ط٥، العبيكان، الرياض، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
١٧-تأثر الخوارج المعاصرين بأصول الخوارج المتقدمين، فهد بن سليمان الفهيد، ط٥، دار السنة للتوزيع والنشر، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م.
١٨-تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، فتحية النبراوي، ط١٤، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
١٩-تجديد الفكر الإسلامي "مشروعيته، ومجالاته، وضوابطه"، مفرح بن سليمان القوسي، مجلة العلوم الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الخامس عشر، ربيع الآخر ١٤٣١هـ.
٢٠-التطرف بين الشباب في الجامعات المصرية، أمينة الجندي، د.ط، مجلة المنار، العدد (١٥١)، ١٩٨٩م.
٢١-التطرف والإرهاب وآليات مقاومتهما الفكرية في الوطن العربي، علي السيد محمد إمام، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م.

٢٢-تفكيك الترتيبات الدينية والحضارية شرط لمصالحة الخصوصية الثقافية مع الكونية القيمية، خالد الحروب، سلسلة كتب المستقبل العربي، ط٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٤م.
٢٣-تكفير الحكام والدول بين البحث العلمي والإرهاب الفكري، خالد بن علي العنبري، ط١، منارة الإسلام للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م.
٢٤-تلبيس إبليس، الإمام جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي، ت: السيد الجميلي، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
٢٥-تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، العلامة عبد الرحمن السعدي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
٢٦-الجامع الصحيح سنن الترمذي، الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي.
٢٧-جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، ت: شعيب الأرناؤوط، ط٨، مؤسسة الرسالة، الرياض، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
٢٨-الحركات الأصولية الإسلامية في العالم العربي، رضوان أحمد الشيباني، ط١، مكتبة مدبولي، القاهرة، ٢٠٠٥م.
٢٩-حقوق الأقليات وحمايتها في ظل أحكام القانون الدولي العام، محمد خالد برع، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٢م.
٣٠-حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، صالح عبد الرحمن الشريدة، ط١، مكتبة الملك فهد، الرياض.
٣١-الحوار: مفهومه، حكمه، أصوله، وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة وقواعد الشريعة، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة وحوار الحضارات، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
٣٢-دور اللغة والثقافة في التواصل بين الحضارات، عبد الله حامد سلحب، د.ط، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة وحوار الحضارات، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣هـ.
٣٣-دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان، محمد جاسم الحماوي، د.ط، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٣م.
٣٤-الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، ط٢، دار الوفاء، المنصورة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
٣٥-الروح، الإمام أبو عبد الله محمد ابن قيم الجوزية، ت: محمد أجمل، ط١، دار عالم الفوائد، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م.
٣٦-الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م.
٣٧-سنن النسائي، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي.
٣٨-سير أعلام النبلاء، الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.
٣٩-شرح العقيدة الطحاوية، الإمام القاضي علي بن علي بن أبي العز الدمشقي، ت: عبد الله التركي، شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
٤٠-الصحاح، أبو نصر إسماعيل بن نصر الجوهري، ط١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م.

٤١-صحيح البخاري، الإمام البخاري.
٤٢-صحيح مسلم، الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري.
٤٣-صفوة السيرة النبوية في سيرة خير البرية، مهدي زرق الله أحمد، ط٣، وكالة المطبوعات والبحث العلمي بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.
٤٤-طاعة ولاة الأمر في السنة النبوية، خالد بن إبراهيم الرومي، مجلة العلوم الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الثامن عشر، محرم ١٤٣٢هـ.
٤٥-ظاهرة الإرهاب المعاصر، طبيعتها وعواملها واتجاهاتها، مصلح الصالح، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
٤٦-العلاقات الدولية في الإسلام،محمد أبو زهرة، ط١،دار الفكر العربي،القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م.
٤٧-العلاقات السياسية الدولية واستراتيجية إدارة الأزمات، ثامر كامل الخزرجي، ط١، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن – عمان، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
٤٨-العلاقات السياسية الدولية، محمد طه بدوري وآخرون، ط٣، أليكس لتكنولوجيا المعلومات، ٢٠١٢م.
٤٩-فاعلية الحوار في مواجهة مخاطر وسائل التواصل الاجتماعي على الشباب، نشمي بن حسين العنزي، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة وحوار الحضارات، جامعة الإمام محمد من سعود الإسلامية، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٦م.
٥٠-الفكر الاقتصادي الاسلامي ومكافحة جرائم النمو الاقتصادي، سيد شوربجي عبد المولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٦.
٥١-فيصل بن عبد العزيز آل سعود وجهوده في القضايا العربية والإسلامية، عبد الرحمن بن عبد العزيز الحصين، د.ط، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية،الرياض، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
٥٢-الكامل في التاريخ، تاريخ ابن الأثير، الإمام عز الدين أبو الحسن علي بن محمد، ابن الأثير، ط١، بيت الأفكار الدولية، ١٤٢١هـ.
٥٣-لسان العرب، الإمام ابن منظور الإفريقي،د.ط، دار النوادر الكويتية،الكويت، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
٥٤-اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، إدارة أوقاف صالح الراجحي، الرياض.
٥٥-مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، سهيل حسين الفتلاوي، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.
٥٦-مجلة البحوث الإسلامية، العدد السادس والستون، الإصدار: من ربيع الأول إلى جمادى الثانية لسنة ١٤٢٣هـ،(أثر التوبة على عقوبة القذف في الفقه الإسلامي)،عبد الله بن سليمان المطرود.
٥٧-مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، العلامة ابن باز، جمع وترتيب: محمد الشويعر، موقع ابن باز.
٥٨-مختصر تفسير البغوي "معالم التنزيل"، الإمام أبو محمد الحسين الفراء البغوي، ط١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٣هـ.
٥٩-المسند، الإمام أحمد بن حنبل.
٦٠-المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، الإمام إسماعيل بن عمر بن كثير، دار السلام

للنشر والتوزيع، الرياض.
٦١-المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة ١٤٠٢هـ/١٩٨٣م.
٦٢-المعجم الوسيط، ناصر سيد أحمد، وآخرون، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
٦٣-معرفة النفس الإنسانية في الكتاب والسنة، سميع عاطف الزين، ط١، مجمع البيان الحديث، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
٦٤-مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٠م.
٦٥-مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي القزويني، ط١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م.
٦٦-مكافحة الإرهاب ودور المملكة العربية السعودية في الحرب على الإرهاب، علي بن سعيد عواض عسيري، ط١، الدار العربية للعلوم، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
٦٧-الملف التعريفي للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف GLOBAL CENTER FOR COMBATING EXTREMIST IDEOLOGY، المملكة العربية السعودية، الرياض، ١٤٣٩هـ.
٦٨-المنظمة الدولية الإسلامية، سهيل حسين الفتلاوي، ط١، دار الثقافة، الأردن - عمان، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م.
٦٩-المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام محيي الدين النووي، ط١٥، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
٧٠-مؤتمر: الإرهاب أبعاده وآفاق مخاطره وآليات معالجته، تونس ١٥-١٧ نوفمبر ٢٠٠٧م، الحوار بين الثقافات والتحالف بين الحضارات ودورهما في مكافحة التطرف والإرهاب، عبد الكبير العلوي، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة - إيسيسكو، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
٧١-ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠١٥م.
٧٢-ندوة الملك فيصل والتضامن الإسلامي، بحث: النتائج التي تمخضت عن سياسة الملك فيصل في التضامن الإسلامي، فؤاد عبد الحميد الخطيب، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٠٦هـ.
٧٣-الوابل الصيب من الكلم الطيب، الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، ت: خالد طرطوسي، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
٧٤-الوسيط في القانون الدولي/ المنظمات الدولية، عبد الكريم علوان خضير، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧م.
٧٥-وكالة الأنباء السعودية، https://www.spa.gov.sa/ocassion.
76-Lapierre, j.w., L,analyse des systemes poliques, P.U.F., paris, 1973.
77-)ono ،r,&Wedemeyer, d.j.(1994).Assessing The Validity Of The Delphi Technique .Futures, 26(3), 289-304